

Distr.
GENERAL

A/54/396
S/1999/1000
24 September 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



مجلس الأمن
السنة الرابعة والخمسون

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والخمسون
البند ١١٦ (ج) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان والتقارير
المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، وجمهورية
كرواتيا، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا
والجبل الأسود)

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة التقرير الدوري المقدم من السيد جيري ديانستبييه، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) وجمهورية كرواتيا والبوسنة والهرسك، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٦٣/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣٢/١٩٩٩ المؤرخ ٢٧ تموز/ يوليه ١٩٩٩. وعملا بطلبي لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، سيجري أيضا تقديم التقرير إلى أعضاء مجلس الأمن ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

تقرير دوري عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية
(صربيا والجبل الأسود)، وجمهورية كرواتيا والبوسنة والهرسك، مقدم من
المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات
٤	أولا - مقدمة ١-٢
٤	ثانيا - ملاحظات عامة ٣-٤
٥	ثالثا - البوسنة والهرسك ٤٢-٥
٥	ألف - الإطار المؤسسي ٦-٧
٦	باء - الحقوق المدنية والسياسية ٢٨-٨
١٢	جيم - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ٢٩-٣٧
١٤	دال - الاستنتاجات والتوصيات ٣٨-٤٢
١٥	رابعا - جمهورية كرواتيا ٤٣-٨٥
١٦	ألف - الأمن الشخصي ٤٤-٤٧
١٧	باء - القضايا المتصلة بالعودة ٤٨-٥٤
١٩	جيم - إقامة العدل ٥٥
١٩	دال - الحقوق العمالية ٥٦-٥٨
٢٠	هاء - حرية التعبير ٥٩-٦٢
٢١	واو - المفقودون ٦٣-٦٥
٢٢	زاي - المسائل الجنسانية ٦٦-٦٧
٢٣	حاء - المحاكمات المتعلقة بجرائم الحرب ٦٨-٧٤
٢٤	طاء - الاستنتاجات والتوصيات ٧٥-٨٥

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
٢٦	١٣٢-٨٦ خامسا - جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية
٢٧	٨٧ ألف - مصادر المعلومات
٢٧	٨٨-٨٩ باء - العلاقات مع جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية
٢٨	٩٠-٩٣ جيم - ملاحظات عامة
٢٩	١٢١-٩٤ دال - القتلى والجرحى
٤١	١٢٢ هاء - ملاحظات ختامية
٤١	١٢٣-١٣١ واو - التوصيات

أولا - مقدمة

١ - هذا هو ثالث تقرير شامل عن حالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، وجمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) يقدمه المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، السيد جيرى ديانستبييه. وقد أكمل التقرير الأخير للمقرر الخاص في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ وقدم إلى الدورة الخامسة والخمسين للجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/1999/42). ويتناول هذا التقرير التطورات المتعلقة بحقوق الإنسان في البلدان التي تشملها ولاية المقرر الخاص حتى منتصف آب/أغسطس ١٩٩٩. ويلاحظ المقرر الخاص مرة أخرى مع الأسف الممارسة المتبعة في الأمم المتحدة التي تستلزم تقديم التقارير في وقت مبكر لأغراض التحرير والترجمة، مما يترتب عليه التوزيع الرسمي لتقارير فات أوانها.

٢ - ويود المقرر الخاص أن يعرب عن تقديره لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وبخاصة للموظفين الميدانيين التابعين للمفوضية في البلدان التي تشملها ولايته لما قدموه له من دعم في ظل ظروف صعبة للغاية في أغلب الأحيان.

ثانيا - ملاحظات عامة

٣ - يرى المقرر الخاص أنه لا يزال من الضروري تناول الحالات في البوسنة والهرسك وجمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) من منظور إقليمي. ومشكلة كوسوفو التي تفجرت في عام ١٩٩٩ هي مشكلة أخرى أفضل سبيل للنظر إليها إنما يكون في الإطار الشامل لتجزية يوغوسلافيا السابقة باستخدام العنف. وأكثر الطرق فعالية لتناول المسائل الرئيسية مثل مسألة اللاجئين والمشردين داخليا إنما تكون على مستوى البلدان الثلاثة كلها التي تشملها ولاية المقرر الخاص، ويصدق القول ذاته على سائر المسائل بما في ذلك تنمية المجتمع المدني، والهيكل الديمقراطية، والحكم السليم، ومشاكل الاتجار بالبشر وغير ذلك من الأنشطة الجنائية الدولية.

٤ - والواقع أنه إذا ما أراد المجتمع الدولي أن ينجح فإن عليه أن يتبع استراتيجية سياسية واقتصادية وإنسانية شاملة بالنسبة لجنوب شرق أوروبا كله. وإن الوجود الدولي الحالي في كوسوفو لا يمكن أن يكون مجرد "عملية مؤقتة" وإنما يجب أن يرتبط باستراتيجية سلام لمنطقة البلقان بأسرها. ومن أجل هذه الغاية يرحب المقرر الخاص بميثاق الاتحاد الأوروبي للاستقرار في جنوب شرق أوروبا الذي وضع حديثا، والذي يرسم نهجا شاملا لإزاء المنطقة ويعد دول جنوب شرق أوروبا بالمساعدات الدولية وبالإدماج في نهاية المطاف في الهياكل السياسية والاقتصادية الأوروبية مقابل إحراز تقدم مستمر نحو الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان والتعاون الإقليمي. ويرى المقرر الخاص أن من المهم أن يناط بعناصر المجتمع المدني الفاعلة دور نشط في تنفيذ ميثاق الاستقرار، وبخاصة فيما يتعلق بإقامة الديمقراطية وبحقوق الإنسان. ويُعدّ التأييد الواسع الذي يلقيه إشراف أحزاب المعارضة والمجتمع المدني وجعل قضايا المرأة من الشواغل ذات

الأولوية أمرا مشجعا. غير أن هناك بعض أوجه القصور التي يمكن ملاحظتها بالفعل في تنفيذ ميثاق الاستقرار، مثل الميل إلى عزل صربيا، التي هي المركز الجغرافي والاقتصادي للمنطقة. ويرى المقرر الخاص أن عمليات الحظر والسياسات المماثلة التي يتبعها المجتمع الدولي لا يمكن أن تفضي إلا إلى تعزيز النظم اللاديمقراطية في المنطقة، وتعد في حد ذاتها انتهاكا رئيسيا لحقوق الإنسان.

ثالثا - البوسنة والهرسك

٥ - زار المقرر الخاص البوسنة والهرسك في الفترة من ١٥ إلى ٢٠ أيار/ مايو ١٩٩٩ وكان أغلب تنقلاته في كيان جمهورية صربسكا، حيث توقف في بانيالوكا وبريتشكو وبيلينا ومدن أخرى من أجل تقييم أثر أزمة كوسوفو على حقوق الإنسان. واجتمع مع السلطات المحلية وممثلي المجتمع المدني وموظفي مؤسسات حقوق الإنسان، فضلا عن ممثلي المنظمات الدولية، بغية الوقوف على صورة كاملة لحالة حقوق الإنسان. كما قام بزيارة قصيرة للبوسنة والهرسك في نيسان/أبريل ١٩٩٩ وبحث أثر أزمة كوسوفو مع ممثلي المجتمع المدني والمنظمات الدولية في سراييفو.

ألف - الإطار السياسي

٦ - سادت العام الماضي الأحداث التي وقعت في جمهورية صربسكا بعد أن عزل الممثل السامي رئيس الكيان، نيكولا بوبلاسين، وإعلان قرار التحكيم المتعلق ببريتشكو في ٥ آذار/ مارس ١٩٩٩. وتمثل رد فعل الجمعية الوطنية لجمهورية صربسكا إزاء هذه القرارات في طلب سحب ممثلي جمهورية صربسكا من مؤسسات الحكومة المشتركة. وأعقب ذلك بعض أعمال العنف والمظاهرات، التي استهدفت بالدرجة الأولى ممثلي المجتمع الدولي. ومما زاد من حدة التوترات في البوسنة والهرسك العملية العسكرية التي قامت بها منظمة حلف شمال الأطلسي ضد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، والتي بدأت في ٢٤ آذار/ مارس، وأضرت ضررا بالغاً بالحالة الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما في جمهورية صربسكا، التي كان يتجه نحو ٧٥ في المائة من صادراتها إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وبلغ تدفق الأشخاص الملتجئين للحماية في البوسنة والهرسك ذروته حين وصل إلى نحو ١٠٠ ٠٠٠ شخص بمن فيهم ألبان كوسوفو، والمسلمون من سنجق والجبل الأسود، والصرب والصرب الكروات من صربيا وكوسوفو. وأُعرب عن بعض نواحي القلق من أن يؤدي وصول اللاجئين إلى إبطاء عملية العودة إلى البوسنة والهرسك نفسها. ونظرا للشواغل المتعلقة بالأمن فإن عمليات عودة الأقليات، ولا سيما إلى جمهورية صربسكا، كانت قد أخذت بالفعل في التناقص على أي حال. غير أن الحالة عموما في البلد ظلت هادئة نسبيا خلال هذه الفترة الصعبة بل تحسّنت نوعا ما منذ انتهاء عملية منظمة حلف شمال الأطلسي.

٧ - وفي كيان اتحاد البوسنة والهرسك، لا تباشر المؤسسات عملها إلا بصعوبة بالغة. فمن الواضح أنه ليس هناك إرادة سياسية لجعل هذه المؤسسات تعمل، وما زالت المؤسسات الموازية قائمة وتمثل مشاكل.

وفي ١٦ آذار/ مارس ١٩٩٩، انفجرت سيارة مفخخة في وسط سراييفو، راح ضحيتها يوزو ليوتار، نائب وزير داخلية الاتحاد (الكرواتي البوسني) متأثراً بجراحه. ورد الكروات البوسنيون على ذلك بمقاطعة مؤسسات الاتحاد، ونتيجة لحادث الاغتيال تعالت الأصوات المطالبة بتشكيل كيان ثالث في البلد لحماية حقوق الكروات البوسنيين. ولم يُعثر على مرتكبي حادث القتل.

باء - الحقوق المدنية والسياسية

١ - الحالة العامة

٨ - لدى التطرق للمجالات الرئيسية من الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، يود المقرر الخاص أن يشير إلى أن أغلب أشكال انتهاكات الحقوق، إن لم يكن كلها، لا تزال تستند في أساسها إلى شكل ما من أشكال التمييز القائم على الأصل العرقي أو الانتماء السياسي أو نوع الجنس أو السن أو الإعاقة أو مزيج من ذلك كله. ويتجلى ذلك بشكل خاص في مجالات حقوق العمالة، والتعليم، والملكية، والحصول على الرعاية الصحية، والمعاشات التقاعدية، وتوفير ما يلزم للمعوقين. ويتجلى أثر التمييز في كفاءة استمرار سيطرة الجماعات المهيمنة في مختلف أجزاء البلد، مما يحول دون إحراز تقدم نحو إقامة دولة متعددة الأعراق وديمقراطية بحق تحترم حقوق الإنسان لجميع مواطنيها وتحميها.

٩ - ودور الشرطة، كأداة للدولة، في تأمين الحماية وتعزيز الفعاليين لحقوق الإنسان هو دور بالغ الأهمية. وعلى الرغم من أن التقدم المحرز في بعض المجالات جدير بالثناء، فما زالت هناك مشاكل رئيسية. وعلى الرغم من الجهود التي يبذلها عنصر قوة الشرطة الدولية في بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، المكلف بالمساعدة في إنشاء قوات شرطة متعددة الأعراق تتسم بالاقتدار المهني في كلا الكيانين، فلا تزال الشرطة أحادية العرق في معظم المناطق ولا تزال الفعالية العامة في اكتشاف الجرائم متدنية مما يفضي إلى الإفلات من العقاب. وما زالت الشرطة تُحجم عن تنفيذ قرارات المحكمة التي لا تتفق مع سياسة جماعة الأغلبية. ويعاني إصلاح الشرطة في كلا الكيانين، فضلا عن ذلك، من الافتقار إلى الإرادة السياسية، وعدد ضباط الشرطة المنتمين إلى أقليات والضاباطات من جميع الأصول العرقية هو عدد منخفض بشكل يدعو إلى الانزعاج. وما زال التدريب في جميع مجالات عمل الشرطة، لا سيما في مجال حقوق الإنسان، ضرورة مطلقة.

١٠ - ويظل عدم وجود قضاء فعال ومستقل أحد الشواغل الرئيسية. فالقضاء يمر بمرحلة انتقالية، ولكن تركة النظام الشيوعي السابق، والحرب، وآثار الانقسامات العرقية في البلد أمور يصعب التغلب عليها. وما زال التدخل من جانب هيكل السلطة السياسية في النظام القضائي قويا.

١١ - وقد استمرت عمليات عودة أبناء الأقليات في كل أنحاء البلد، غير أن أعدادها تظل غير ذات بال عندما تقارن بعدد المشردين بسبب الصراع. بيد أنه نتيجة لإتاحة قدر أكبر من حرية التنقل فقد استمر عدد السكان الذين يترددون على ديارهم السابقة في الزيادة. وثمة اتجاه آخر وهو عودة الصرب إلى بعض المواقع في الاتحاد، بسبب تدهور ظروف المعيشة في جمهورية صربسكا.

١٢ - ويعد توفير الأمن وفرص العمل والمساكن والمعاشات التقاعدية والرعاية الصحية والتعليم والمياه والكهرباء من الأمور ذات الأهمية العظمى بالنسبة للعائدين. غير أنه في أغلب الأحيان لا تكون أبسط الخدمات الأساسية متوافرة للعائدين. وللممارسات التمييزية في مجال التعليم والافتقار حتى إلى الرعاية الصحية الأولية أثرها وبصفة خاصة على الأسر المعيشية التي ترأسها امرأة. وأغلب العائدين في المناطق الريفية على وجه الخصوص من كبار السن. وقد أخفقت السلطات على جميع المستويات في أن تهئ الظروف المفضية إلى عمليات عودة مستدامة. وهناك الآن في كلا الكيانين تشريعات تتعلق بالملكية ولكن تنفيذها لا يزال ضعيفا ويظل عرضة للضغط السياسي.

١٣ - وتحول الطريقة التي يطبق بها الآن النظام الدستوري الذي وضع وفقا لاتفاق دايتون دون ممارسة الدولة للسلطة التنفيذية من أجل المواءمة بين الهياكل وكفالة الالتزام بمعايير حقوق الإنسان. ولا تزال دولة البوسنة والهرسك ضعيفة. وفي حين توجد مؤسسات مشتركة على مستوى الدولة فهي ما زالت لا تعمل بكفاءة. أما الكيانان المخولان، بموجب الدستور، بمعظم الاختصاص ذي الصلة بحماية حقوق الإنسان، كإنفاذ القوانين والقضاء مثلا، فهما أيضا مقسمان عرقيا أو سياسيا ومن ثم لا يعملان بكفاءة. وإن نقل السلطة إلى الكيانين، ونقلها في كيان الاتحاد إلى الكانتونات، في مجالي القانون والإدارة المحددين يؤدي إلى وجود نظم وإجراءات قانونية مختلفة تجري مراقبتها على المستوى المحلي. ومن شأن ذلك منح سلطة كبيرة للأحزاب القومية الحاكمة التي تسيطر على مناطق محددة مما يفضي بدوره إلى التمييز. وقد تولى المجتمع الدولي، بقيادة مكتب الممثل السامي، دور الدولة تدريجيا. وتحقق أغلب التقدم بموجب قرارات فرضها الممثل السامي، غير أن تنفيذ تلك القرارات ما زال ضعيفا ويتطلب رصدًا مستمرًا.

٢ - سيادة القانون وإقامة العدالة

إعادة تشكيل هيكل الشرطة

١٤ - ما زالت الإرادة السياسية اللازمة لإنشاء شرطة متعددة الأعراق غير متوافرة. والتقدم بطيء في كلا الكيانين نحو إعادة تشكيل هيكل الشرطة التي تمثل المهمة الرئيسية لقوة الشرطة الدولية. وفي الاتحاد، ثمة إخفاق في جميع الكانتونات العشرة في تحقيق الأهداف التي حددها اتفاق بون - سانت بطرسبرغ لعام ١٩٩٦، والذي يدعو إلى تحقيق توازن عرقي على أساس تعداد عام ١٩٩١. وعلى الرغم من تحقيق قدر محدود من التقدم في تعيين ضباط شرطة كروات في الكانتونات التي يسيطر عليها البُشناق، وتعيين ضباط شرطة من البوشناق في الكانتونات التي يسيطر عليها الكروات، لا زال تعيين الصرب وغيرهم يقل

بكثير عن الهدف البالغ ١ ٥٠٠ ضابط. وفي جمهورية صربسكا، كان التقدم ضئيلا جدا في تعيين ضباط شرطة من الأقليات (من غير الصرب). وفي المجموع يبلغ عدد ضباط الشرطة المستحلفين من غير الصرب ١٤٧ ضابطا فقط من بين مجموع القوة البالغ ٨ ٥٠٠ ضابط.

١٥ - وقد افتتحت أكاديمية شرطة الاتحاد في نيسان/أبريل وجرى افتتاح أكاديمية شرطة جمهورية صربسكا في تموز/يوليه ١٩٩٩. وعلى الرغم من أن نسبة كبيرة من الطلاب في كلتا الأكاديميتين تنتمي إلى أقليات عرقية، فليس لأي من الأكاديميتين القدرة على تدريب العدد اللازم من أفراد الشرطة لجعل قوات الشرطة متعددة الأعراق بحق.

١٦ - أما عدد النساء في قوات الشرطة في كلا الكيانين فمنخفض إلى حد يثير الانزعاج: فهناك فقط نحو ٢٠٠ ضابطة شرطة من بين أكثر من ١١ ٠٠٠ في الاتحاد، وحوالي ٢٠ من بين ٨ ٥٠٠ في جمهورية صربسكا. ولهذا آثاره الخطيرة بالنسبة لإجراء التحقيقات على الوجه السليم في جرائم العنف القائمة على نوع الجنس، مثل العنف المنزلي والاغتصاب. ويضاعف من المشكلة أن أفراد الشرطة عموما ليسوا مدربين للاستجابة على النحو الملائم وبطريقة تراعي الفوارق بين الجنسين للجرائم ذات الصلة بنوع الجنس تحديدا.

أمن العائدين

١٧ - إن وجود قوة شرطة، متعددة الأعراق تتسم بالاقتدار المهني أمر ذو أهمية حيوية لتهيئة ظروف آمنة للعائدين. وقد استمر على مدار السنة، عدم وجود تصد ملائم من جانب الشرطة لأعمال العنف التي تستهدف العائدين المنتمين إلى أقليات، ولا يزال يمثل عقبة أمام عملية العودة في مناطق كثيرة من البلد. وفي استولاتش (التي يسيطر عليها الكروات البوسنيون)، أبلغ عن وقوع ما يزيد عن ٧٠ من حوادث العنف التي لها صلة بالعائدين في عام ١٩٩٨ مما حدا ببعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك إلى الاضطلاع باستعراض واسع النطاق لشرطة استولاتش في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. فوضع كل فرد من أفراد إدارة الشرطة المحلية تحت الاختبار لمدة ثلاثة أشهر ابتداء من شباط/فبراير ١٩٩٩، وكما وضع تحت مراقبة دقيقة. وخلصت البعثة إلى أنه ليس هناك قوة شرطة فعالة في استولاتش، وعلى الرغم من اتخاذ بعض الخطوات الإيجابية خلال فترة الاختبار، فما زالت هناك مشاكل كبيرة. وما زالت الشرطة في استولاتش وغيرها في الكانتون ٧ أبعد ما تكون عن الاقتدار المهني والفعالية. فقد وقعت اعتداءات على العائدين من أبناء الأقليات في جميع أنحاء البلد في عام ١٩٩٩ وأسفرت في أغلب الأحيان عن احتجاجات "عفوية" نظمها سكان الأغلبية المحليون وكثير منهم هم أنفسهم من المشردين.

١٨ - وفي أيار/مايو ١٩٩٩، حدثت عرقلة بالغة لعودة أبناء الأقليات في كوتور فاروس (جمهورية صربسكا)، عندما حيل بين حوالي ٣٠ من أسر البوشناق وبين العودة إلى قرية فيتشيتشي. وفي ٢٠ أيار/مايو، أصدر المجلس البلدي لكوتور فاروس بالإجماع قرارا يمنع عودة البوشناق إلى تلك البلدية. وفي اليوم

التالي، قامت مجموعة منظمة من الصرب بسد الطريق ومنعت المشردين من العودة. ولم يكن رد الشرطة المحلية شافيا.

١٩ - وما زالت عمليات العودة تثير أيضا مشاكل في بلدية درفار (التابعة للاتحاد، والتي يسيطر عليها الكروات البوسنيون)، والتي عاد إليها نحو ٠٠٠ ٤ شخص أغلبهم من الصرب. وفي تموز/يوليه أفضت الادعاءات القاتلة بوقوع اعتداء جنسي من جانب رجل صربي على امرأة كرواتية إلى احتجاجات "عقوية" من جانب السكان الكروات ومطالبات بإنهاء عمليات العودة إلى المنطقة. وأعقب ذلك سلسلة من الاعتداءات على العائدين الصرب. وقد زادت قوة تثبيت الاستقرار الدولية من تواجدها في المنطقة توكيا لخطر التدهور المحتمل للأحوال الأمنية. وتقتصر الشرطة المحلية باستمرار في اتخاذ إجراءات لحماية العائدين في درفار.

الحق في السلامة الشخصية

٢٠ - ما زالت تبلغ إلى قوة الشرطة الدولية ادعاءات بشأن وحشية الشرطة وإساءة استخدام سلطتها. وأبلغت البعثة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ عن حالة شنيعة على نحو خاص تتعلق بوحشية الشرطة، وقعت في سياق التحقيق في مقتل شردان كنيذيفيتش في آب/أغسطس ١٩٩٨، حيث تبين أن ضباط شرطة جمهورية صربسكا قد احتجزوا ١٤ من المشتبه فيهم والشهود احتجاجا غير قانوني وعذبوهم وأسأؤوا معاملتهم لفترات تصل إلى عشرة أيام. وأكره عدد من المشتبه فيهم على الإدلاء باعترافات وأقوال تجرمهم ثم استخدمت هذه كأدلة لدعم عرائض الاتهام. وانتهت محاكمة الأشخاص المتهمين بالقتل بصدور قرارات براءة من ارتكاب الجريمة لجميع المتهمين الستة. وبناء على طلب بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك أجرت سلطات جمهورية صربسكا تحقيقا في ادعاءات التعذيب وغيره من المخالفات المرتكبة على يد ضباط شرطة جمهورية صربسكا في هذه القضية. وقامت قوة الشرطة الدولية بنقل عدد من ضباط الشرطة الذين كانوا طرفا في هذه القضية من مراكزهم وجردتهم من أهليتهم للخدمة.

إجراءات الشرطة في مواجهة الإكراه على البغاء والإتجار بالنساء

٢١ - قامت الشرطة المحلية، خلال صيف عام ١٩٩٩، بعدد من الحملات في كلا الكيانين استهدفت المقاهي، والمراقص الليلية التي يشتبه في أن تكون مواقع لأنشطة البغاء. ونتيجة لذلك احتجز عدد كبير من النساء أغلبهن مواطنات غير بوسنيات وقُدمن إلى المحاكمة. وعلى سبيل المثال، شنت حملتان مستقلتان، في تموز/يوليه ١٩٩٩، في كانتون وسط البوسنة (الاتحاد) احتجزت خلالهما ٣٠ امرأة (بينهن قاصر)، وقدم بعضهن إلى المحاكمة وحكم عليهن بالسجن. وأبعد بعضهن في وقت لاحق من كانتون. وإدارة دور البغاء غير مشروعة بموجب القانون البوسني، ولذلك يحق للشرطة أن تفتش الأماكن المشبوهة وأن تجري تحقيقا بشأنها.

٢٢ - وتتضمن شواغل حقوق الإنسان الرئيسية بشأن استجابة الشرطة والقضاء لهذه الحالات أن الشرطة المحلية تركز أساساً، فيما يبدو، على المخالفات الواضحة التي ترتكبها النساء لا على الأفعال الإجرامية الأخرى، بما في ذلك الأفعال المرتكبة ضد المرأة، وقد أُلقي القبض على نساء، على أساس أدلة قليلة، على قيامهن بأي نشاط غير مشروع أو دون أدلة، وحدث عدد من الأخطاء الإجرائية الخطيرة (بما في ذلك عدم وجود المترجمين الشفويين) أدت إلى فرض غرامات على النساء أو الزج بهن في السجن دون أن تتاح لهن محاكمة عادلة. وبالإضافة إلى ذلك، يشير الإبعاد من أراضي الكانتونات، وهو إلزامي بموجب القانون، قلقاً بالغاً على أمن المبعدين، وكذلك فيما يتعلق بمشروعية القرارات. وفي حالات عديدة كانت النساء، وبعضهن جرى الإتجار بهن إلى البوسنة والهرسك، ضحايا جرائم من قبيل الاحتجاز غير المشروع في ظروف أشبه بظروف الرق، والإكراه على البغاء والاعتداء عليهن، بما في ذلك الاعتداء الجنسي والاغتصاب.

القضاء والحق في محاكمة عادلة

٢٣ - ومن المسائل الرئيسية في البوسنة والهرسك الحاجة إلى ضرب من "مراقبة الجودة" بين الموظفين القضائيين. فالقضاة والمدعون، خلافاً للشرطة، لم يخضعوا قط لعملية إعادة الاعتماد بعد الحرب. وقد ترك البلد كثير من المهنيين المؤهلين خلال الحرب، كما أن إجراءات تعيين الموظفين القضائيين الجدد كانت في غالب الأحيان تخضع لاعتبارات سياسية. وتتسم أعداد كبيرة من الموظفين القضائيين إما بعدم الكفاءة أو بقصور التدريب، كما يشوب الفساد والنفوذ السياسي النظام القضائي. وبالإضافة إلى ذلك، هناك نقص في عدد القضاة والموظفين الآخرين، يعزى بصفة جزئية، إلى انخفاض المرتبات أو إلى عدم دفع المرتبات والتأخير في دفعها. ولا تزال البنية الأساسية للنظام القضائي غير ملائمة.

٢٤ - وقد أبرز قرار اتخذته في الآونة الأخيرة دائرة حقوق الإنسان بشأن إجراءات التعيين في القضاء، والوصول إلى المحاكم والتميز ضد الأقليات، الشواغل المتعلقة بالنظام القضائي. ويتعلق القرار، د. م ضد اتحاد البوسنة والهرسك بشاكية بوسنية طردها، في عام ١٩٩٣، ضابط شرطة كرواتي من بيتها في ليفنو الخاضعة للإدارة الكرواتية. ومنذ عودتها إلى ليفنو في عام ١٩٩٧، حاولت دون جدوى الحصول على قرار من المحكمة يعيد إليها ملكية بيتها. ورأت الدائرة أن عملية التعيين القضائي في الكانتون ١٠، حيث كان يقتصر التعيين على أعضاء الحزب القومي الكرواتي الحاكم أو مناصريه، تحول بين الأقليات وبين تقديم شكاوى إلى المحاكم. وأمرت الدائرة الاتحاد بأن يتخذ خطوات موزعة تعيد إلى الشاكية منزلها، وأن يدفع لها تعويضات. وتطرق القرار أيضاً للمسائل المتعلقة بالمحاكمة العادلة. وأكدت الدائرة وجود نمط من التمييز ضد البوسنيين، ورأت أن حقوق الشاكية في محاكمة عادلة والانتصاف الفعال أمام المحاكم قد انتهكت.

٢٥ - وثمة انتهاك آخر للحق في محاكمة عادلة يتمثل في الإجراءات الجارية ضد المدعو زورنيك ٧ في جمهورية صربسكا. ففي ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، حكمت المحكمة المحلية في بيليينا (جمهورية

صربسكا) على ثلاثة بوسنيين بفترات سجن طويلة بتهمة قتل أربعة خطابين من الصرب في بداية أيار/مايو ١٩٩٦. وبعد الاستئناف، ألغت المحكمة العليا في جمهورية صربسكا الحكم وأمرت بإعادة المحاكمة، مستندة في ذلك إلى المخالفات التي ارتكبت في تحليل المحكمة الابتدائية. وأعرب المراقبون الدوليون عن خيبة أملهم إزاء استنتاج المحكمة؛ إذ أن القرار لم يذكر، ضمن انتهاكات أخرى لقواعد الإجراءات القانونية، الأدلة على استخدام القسر للحصول على الاعترافات والحرمان من الحق في الحصول على مساعدة فعالة من محام.

محاكمات جرائم الحرب

٢٦ - المشكلة الرئيسية في محاكمات جرائم الحرب تكمن في أن جميع الإجراءات تقريبا تتخذ ضد متهمين من أصل عرقي يختلف عن الأصل الذي تنتمي إليه السلطات التي تجري المحاكمة. وفي الجانب الإيجابي، كان هناك التزام واسع النطاق ببعض الضمانات الإجرائية، واقتنع المراقبون الدوليون بنزاهة أغلب الإجراءات.

٢٧ - وفي الاتحاد كان هناك عدة محاكمات جارية في عام ١٩٩٩. ففي كانون الثاني/يناير، أدانت محكمة كانتون سراييفو ميلومير تيبس وحكمت عليه بالسجن ١٣ عاما لارتكابه جرائم حرب ضد السكان المدنيين. وأرسل ملف تيبس إلى المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، عملا بما يسمى اتفاق قواعد الطريق الذي توصلت إليه، في عام ١٩٩٦، بلدان مجموعة الاتصال، ورأت تلك المحكمة أن هناك أدلة كافية على احتجازه. ولم يلاحظ مراقبو المحاكمة وقوع مخالفات أساسية للإجراءات. وبرأت محكمة كانتون سراييفو، في ١٧ آذار/مارس ميودراغ أندريتش، المتهم بارتكاب جرائم حرب، لعدم وجود أدلة كافية ضده، في قضية اعتبرها المراقبون الدوليون حالة تبشر بالخير للتعاون القضائي بين الكيانين. ومع أن إعادة المحاكمة جرت في محكمة كانتون سراييفو (الاتحاد)، فقد وافقت المحكمة على القيام ببعض الإجراءات في جمهورية صربسكا.

دائرة حقوق الإنسان

٢٨ - زادت الطلبات المقدمة إلى دائرة حقوق الإنسان في عام ١٩٩٩، مما يشير إلى فشل المحاكم الأخرى في البلد في توفير سبل انتصاف فعالة. وخلال تلك السنة اتخذت الدائرة عددا من القرارات الهامة، ولكن رغم أن قرارات الدائرة نهائية وملزمة، فإن السلطات المسؤولة لا تمتثل لها عادة. ولم تف جمهورية صربسكا بصفة خاصة بالتزاماتها في هذا الصدد. ويتحرك الاتحاد ببطء نحو الامتثال لبعض قرارات الدائرة، وإن يكن ذلك تحت ضغط شديد من المجتمع الدولي في كثير من الحالات.

جيم - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١ - حق الملكية

٢٩ - أدخلت تعديلات في قوانين الملكية في كلا الكيانين، وحدث ذلك في كثير من الحالات بقرارات اتخذها الممثل السامي، وتم وضع إطار قانوني لحماية حقوق الملكية. وتكمن العقبة الرئيسية أمام تنفيذ القوانين في عدم تنفيذ أوامر الإخلاء الصادرة ضد المقيمين بصفة مؤقتة في أملاك غيرهم. وهناك أيضا تقارير واسعة الانتشار عن سوء استخدام السلطات البلدية لإصدار قرارات تتعلق باستخدام الأراضي الخاضعة للملكية الاجتماعية. وقد استخدمت البلديات في كلا الكيانين سلطاتها لمنع عودة الأقليات بحرمانها من الأراضي الزراعية اللازمة لزراعة الكفاف، أو بالاستيلاء على المواقع الثقافية أو الدينية الرئيسية. ولتذليل هذه العقبة التي تعترض سبيل العودة، أصدر الممثل السامي، في أيار/ مايو ١٩٩٩، قرارا بتعليق السلطات البلدية في كلا الكيانين في إعادة تخصيص الممتلكات الخاضعة للملكية الاجتماعية والتصرف فيها.

٢ - حقوق العمالة

٣٠ - تزداد التقارير عن حدوث التمييز لأسباب مختلفة وهي تشير قلقا بالغا. وقد خلص أمناء المظالم في الاتحاد، في تقريرهم عن حالة حقوق الإنسان في اتحاد البوسنة والهرسك لعام ١٩٩٨ (الصادر في أيار/ مايو ١٩٩٩)، والذي استند إلى عملهم في رصد التقدم المحرز في مجال الحقوق الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إلى إن حكومة الاتحاد على مختلف المستويات لم تتخذ أي خطوات لاعتماد القوانين اللازمة بشأن حقوق العمل والحقوق الاجتماعية أو بشأن الضمان الاجتماعي. ويولي المجتمع الدولي بصفة عامة هذه المسألة اهتماما متزايدا. ففي حزيران/يونيه ١٩٩٩، أصدرت بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في البوسنة والهرسك تقريرا عن التمييز في مجال العمالة، أشار إلى أنواع مختلفة من التمييز، بما في ذلك حالات فصل العمال من "الجانب الآخر" التي برزت أثناء الحرب، بالإضافة إلى حالات حدثت في وقت أقرب تتعلق بالخلفية الوطنية والانتماء السياسي ونوع الجنس والنشاط النقابي أو النشاط في مجال الحقوق العمالية.

٣١ - ويتسم الإطار القانوني في البلد بالتعقد وهو لا يفضي إلى القضاء على هذا التمييز. فعلى مستوى الدولة، لا يوجد قانون للعمل. وفي الاتحاد، وافق مجلس الشعب، في تموز/يوليه، بعد أكثر من عامين من المناقشة الحامية، على قانون العمل للاتحاد، الذي يتضمن حكما شاملا ضد التمييز ينص على أنه "لا يجوز التمييز ضد شخص يبحث عن عمل، ولا ضد شخص عامل، على أساس العرق أو اللون أو نوع الجنس أو اللغة أو الدين أو الآراء السياسية أو الآراء الأخرى، أو الانتماء الوطني أو الاجتماعي، أو الحالة المالية، أو المولد أو أي ظروف أخرى، أو العضوية أو عدم العضوية في النقابات، أو بسبب عجز جسدي أو عقلي". وقبل أن يبدأ نفاذ القانون، ينبغي أن يجيزه أولا مجلس نواب الاتحاد. وفي جمهورية صربسكا، وُضع قانون للعمل منذ عام ١٩٩٣ وعدل أربع مرات، ولكنه لا يتناول التمييز في مجال العمالة بصفة مباشرة.

٣٢ - وفي تموز/يوليه ١٩٩٩، وضعت دائرة حقوق الإنسان سابقة بإصدار أول قرار لها يتعلق بالتمييز في مجال العمالة، زهيفيتش ضد البوسنة والهرسك واتحاد البوسنة والهرسك، وشددت الدائرة على أن "حظر التمييز هدف رئيسي" لاتفاق السلام، وحكمت بأن إبقاء الشاكي على قائمة الانتظار بعد انتهاء الحرب، بينما تم تعيين موظفين جدد، يظهر معاملة مختلفة طُبقت على الشاكي بالمقارنة مع الموظفين من أصول عرقية أخرى. وأشار أيضا إلى أن الدائرة "لا يمكن أن تقبل كسبب مقبول للاختلاف في المعاملة أن تكوين قوة العمل ينبغي أن يعكس نسبة المجموعات العرقية المختلفة للسكان" في المجتمع المعني.

٣ - حقوق التقاعد

٣٣ - يواجه المتقاعدون صعابا كبيرة في تلقي معاشاتهم التقاعدية وفي العيش اعتمادا عليها. وحسب تقرير أصدرته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في آذار/ مارس ١٩٩٩، لا يخلو أي جانب من جوانب نظام المعاشات التقاعدية الحالي من المشكلات، بدءا من مستوى المعاملة التمييزية للأقليات في المكاتب الفرعية، وإلى القوانين غير الملائمة التي تحكم تطوير النظام. ولا يزال الحصول على الوثائق يمثل مشكلة، ولا سيما من كيان إلى آخر. وأدى سوء العلاقات بين القائمين على إدارة الأموال في الاتحاد وفي جمهورية صربسكا إلى اتخاذ قرارات تؤثر تأثيرا سلبا على العائدين، إذ يخشى أن يستغل بعض الأفراد سوء العلاقة هذا لتسجيل أنفسهم للحصول على معاشين تقاعديين بطريقة غير قانونية.

٤ - حقوق المعوقين

٣٤ - كان هناك قلق بالغ بسبب عجز السلطات المستمر في معالجة حقوق من يعانون من حالات عجز معالجة ملائمة. وفي آب/أغسطس ١٩٩٩، تم تشكيل التحالف من أجل تكافؤ الفرص للمعوقين الذي يضم ٢٠ رابطة محلية ووكالات دولية مختلفة. ويهدف التحالف، ضمن أمور أخرى، إلى زيادة الوعي والدعوة إلى تحسين إمكانية الوصول إلى المناطق العامة، وتوفير فرص العمل والتدريب. ورغم أن هذه المسائل تؤثر على جميع المعوقين، فهناك اهتمام خاص بالقانون المتعلق بالحماية الأساسية لضحايا الحرب المدنيين وأسره وحماية الأطفال (الاتحاد). وينص القانون على آليات لحساب استحقاقات المعوقين بسبب الحرب، غير أنه يخشى أن تؤدي هذه الحسابات إلى تقليص الميزانية بحيث يتعرض المعوقون لأسباب غير الحرب إلى انخفاض كبير في الدعم المقدم لهم.

٥ - الحرية الدينية

٣٥ - أصدرت دائرة حقوق الإنسان، في ١١ حزيران/يونيه، قرارها في قضية الجماعة الإسلامية في البوسنة والهرسك ضد جمهورية صربسكا. ويتجسد لب القضية في سلسلة من الطلبات المقدمة إلى سلطات جمهورية صربسكا لإعادة بناء ٧ مساجد من ١٥ مسجدا دمرت أثناء الحرب. وحتى الآن، كان مصير تلك الطلبات إما الإهمال أو الرفض. وبالإضافة إلى ذلك، أزال سلطات جمهورية صربسكا جميع آثار ملكية الجماعة الإسلامية ورصفت في بعض الحالات المواقع المعنية. وحكمت الدائرة بأن سلطات جمهورية صربسكا كانت إما ضالعة ضلوعا شديدا في التمييز ضد حرية ممارسة المسلمين لدينهم أو غضت الطرف

عنه. ورأت الدائرة أيضا أن رفض السماح بإعادة بناء المساجد يشكل انتهاكا لحقوق الملكية. وأمرت الدائرة جمهورية صربسكا بالامتناع عن تشييد مبان أو منشآت أخرى في مواقع المساجد المدمرة، وأن تمنح التراخيص اللازمة لإعادة بناء سبعة من المساجد الخمسة عشر. بيد أن سلطات جمهورية صربسكا لم تمتثل لأوامر الدائرة حتى كتابة هذا التقرير.

٦ - الحق في التعليم

٣٦ - تكتنف نظام التعليم مشاكل عديدة، منها الافتقار إلى الموارد المادية، وعدم توفير سبل الوصول للطلاب المعوقين وقلة عدد النساء في الوظائف التعليمية العليا. بيد أن أشد المسائل خطورة وأكثرها تفشيا تكمن في التقسيم الفعلي للنظام التعليمي على أساس العرق. ولمواجهة هذه المشكلات، يدعم الممثلون الدوليون عددا من المبادرات، مثل استبعاد المواد المسيئة إلى مجموعة أو أكثر من المجموعات العرقية من الكتب الدراسية، بالإضافة إلى بذل الجهود لكفالة (أ) وفاء جميع الكتب الدراسية بالمعايير الأوروبية، في إطار منهاج دراسي حديث؛ (ب) توفير التثقيف للمدرسين في مجال حقوق الإنسان، وقد تم من خلاله حتى اليوم تدريب أكثر من ٥٠٠ ١ مدرس ومدرّب للمدرسين؛ (ج) إعداد المواد للاستخدام المتكامل في قاعات الدراسة. غير أن السلطات، في الجانبين، عرقلت هذه العملية.

٧ - القضايا الجنسانية

٣٧ - في حين أن الحالة الاقتصادية تتسم بالخطورة بالنسبة لمعظم المواطنين، تواجه المرأة عراقيل خاصة تحول دون أعمال حقوقها الاقتصادية، خاصة فيما يتعلق بالعمالة، وإمكانية الحصول على الائتمان، وفي مواجهة التمييز وممارسات الخصخصة. وتترتب على هذا نتائج ذات خطورة في اتجاهات عديدة، لكنه يشكل أيضا سببا رئيسيا "للاتجار". وتؤدي المواقف النمطية بشأن المرأة، ومركز التبعية الخاص بها، لا سيما فيما يتعلق بالفرص الاقتصادية، إلى تعرض المرأة إلى مزيد من خطر استغلالها في ميدان العمل، بما في ذلك البغاء.

دال - الاستنتاجات والتوصيات

٣٨ - لا مناص للمقرر الخاص من أن يخلص إلى أن التغيير الذي حدث في البوسنة والهرسك ضئيل منذ تاريخ تقديم تقريره الأخير إلى الجمعية العامة قبل سنة واحدة. ولم يحرز تقدم يذكر فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وإقامة مجتمع متسامح متعدد الأعراق. وفي الواقع، فقد نتج عن الأزمة في كوسوفو وعمليات منظمة حلف شمال الأطلسي ضد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية تباطؤ في تحقيق تقدم في ميادين عديدة ذات أهمية حيوية بالنسبة لحماية حقوق الإنسان.

٣٩ - وفي حين أن الحاجة إلى التحسين قائمة في ميادين عديدة، يود المقرر الخاص أن يشدد على ضرورة مواصلة إصلاح الشرطة والنظام القضائي، نظرا لأهميتهما الحيوية في تأمين حماية فعلية لحقوق

الإنسان. ويتعين على السلطات أن تبرهن عن عزمها الصادق على التعاون مع المنظمات الدولية في هاتين المهمتين، ويجب أن تجدد المنظمات الدولية التزامها بإنجاز عملها. ومن المهم بصورة خاصة، بالإضافة إلى التوازن العرقي المطلوب، تحقيق التوازن بين الجنسين أيضا، خاصة في وكالات إنفاذ القانون. وما زال التدريب في جميع مجالات عمل الشرطة، ولا سيما التدريب في مجال حقوق الإنسان، يمثل ضرورة مطلقة.

٤٠ - ويجب وقف الممارسات التمييزية في مجالي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، التي تؤثر بقوة في العائدين المنتمين إلى أقليات. ويجب القيام، دون مزيد من التأخير، بتنفيذ قرارات وتوصيات أمناء مظالم الاتحاد ولجنة حقوق الإنسان (أمين المظالم ودائرة المحكمة المعنية بحقوق الإنسان) التي تتناول التمييز. ويجب وضع إطار قانوني يحظر التمييز في التوظيف في الكيانات معا وكذلك على مستوى الدولة. ويود المقرر الخاص أن يؤكد لسلطات البوسنة والهرسك وللمجتمع الدولي معا على أنه ينبغي أن يكون للحقوق الاقتصادية والاجتماعية نفس الوزن الذي تحظى به الحقوق المدنية والسياسية.

٤١ - وستظل أهمية وجود المجتمع الدولي في البوسنة والهرسك حاسمة ما دامت كفاءة أداء الدولة والكيانين ضعيفة. بيد أنه يجب بذل كل الجهود الممكنة لتأمين مسؤولية الدولة عن حماية حقوق الإنسان. ويجب أن تنهض الدولة بمسؤوليتها، ويوصي المقرر الخاص، بقوة، بأن تشرع الدولة في الوفاء بالتزاماتها بتقديم تقارير للهيئات المنشأة بمعاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٤٢ - ويجب تحسين التنسيق فيما بين الممثلين الدوليين في البوسنة والهرسك، إذ ما زال التدخل مفرط بين مختلف المنظمات. وينطبق ذلك أيضا على الآليات الوطنية وشبه الوطنية لحقوق الإنسان. وما زال النظام مفرط التعقد وينبغي تبسيطة وزيادة فاعليته.

رابعاً - جمهورية كرواتيا

٤٣ - اضطلع الممثل الخاص بمهمته الثالثة في جمهورية كرواتيا في الفترة من ٢٥ تموز/يوليه إلى ٤ آب/أغسطس ١٩٩٩. وزار أولا أوباتيا حيث ألقى محاضرة حول موضوع حالة حقوق الإنسان في إقليم يوغوسلافيا السابقة أمام طلبة الحقوق المشاركين في دورة دروس صيفية نظمها المفوضية السامية لحقوق الإنسان. وزار الممثل الخاص أيضا إيستريا، ورييكا، في غرب كرواتيا، وكنين واسبليت في وسط وغرب كرواتيا، وزغرب. وقد التقى في أثناء زيارته بمسؤولين حكوميين، وصحفيين، وممثلين دوليين وبأعضاء منظمات غير حكومية.

ألف - الأمن الشخصي

٤٤ - تظل مسألة الأمن، ولا سيما الأوضاع التي يجدها السكان لدى عودتهم، مجال انشغال أساسي للمقرر الخاص. ففي بيراك، بمنطقة الدانوب (سلافونيا الشرقية)، وقعت سلسلة من حوادث العنف لأسباب عرقية، مع تزايد خطورة حالات التخويف، والتهديد، وإضرار النار، التي استهدفت أفراد الأقلية العرقية الصربية. وفي أوائل آب/أغسطس ١٩٩٩، تعرض شخص صربي العرق للضرب حتى الموت في أثناء ما وصفه بعض القرويين إعداماً بدون محاكمة. وقد ألقت الشرطة القبض على شخص مشتبه به لكن الشهود يؤكدون أن الاغتيال قد ارتكبه حشد من الناس. ولم تنفك بيراك والقرى المتاخمة لها تقع في قلب العديد من الأحداث ذات الدوافع السياسية منذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، وهي أحداث قوضت عملية المصالحة وبناء الثقة في منطقة الدانوب. وفي أيار/مايو، تدهورت الحالة حين أدت مظاهرات نظمها عائدون كرواتيون بخصوص مسألة الأشخاص المفقودين إلى اعتداءات على السكان الصرب المحليين. ويتهم المراقبون الدوليون رئيس البلدية المحلية، وهو كرواتي، بتنظيم حملة تخويف قامت في أثناءها مجموعات الضغط بنصب الصليبان وإشعال الشموع في الأفنية الأمامية لبيوت يملكها الصرب.

٤٥ - وفي وسط وغرب كرواتيا، كانت الحالة الأمنية هادئة عموماً، رغم زيادة طفيفة في الأحداث ذات الصلة بالاعتبارات العرقية في بيترينيا، وهرفاتسكا كوستاينيتشا، وكارلوفاتش، وبصورة خاصة في كيساندي، حيث أفيد بأن التوتر يتزايد حالياً بين السكان الصرب والمستوطنين الكرواتيين القادمين من كوسوفو.

٤٦ - وبالقرب من كنين، شهد المقرر الخاص في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ محاولة فاشلة لتنفيذ قرار صادر عن محكمة بإخلاء محل كان يشغله، بصورة غير قانونية، بوسني كرواتي من توزلا. ورغم أن السلطات وعدت بالقيام بكل ما يلزم لتنفيذ قرار المحكمة، لم يسجل أي تقدم في تلك الحالة أو في حالات مماثلة. ويعرب المقرر الخاص عن بالغ قلقه إزاء تهديدات "حزب الحقوق الكرواتي" بأنه سوف يشكل أفرقة تدخل مسلحة لكي تمنع - بالقوة إذا اقتضت الضرورة - طرد اللاجئين البوسنيين الكرواتيين من الممتلكات التي يشغلونها بصفة غير قانونية في منطقة كنين. ولا يمكن قبول أن يستخدم حزب ممثل في البرلمان التهديدات باستعمال العنف لمنع تنفيذ قرارات صادرة عن محاكم.

٤٧ - وإلى جانب المسائل العديدة التي لم تحل بعد المتعلقة بالممتلكات، يمكن عزو التوتر المتصاعد في مناطق العودة في كرواتيا إلى فشل برنامج الحكومة لإحلال الثقة - المنشأ في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ والخاضع لإشراف لجنة وطنية - الذي لم يكن فعالاً ويفتقر إلى برامج ملموسة في المناطق التي تشتد فيها الحاجة إليها، أي على الصعيد المحلي.

باء - القضايا المتصلة بالعودة

٤٨ - في حين يقدر المقرر الخاص القرار الذي اتخذته الحكومة بقبول عدة آلاف من اللاجئين من كوسوفو في عام ١٩٩٩ بموجب مبدأ تقاسم الأعباء، فإنه يؤلمه أن يفيد من جديد أن التحسينات الجوهرية كانت ضئيلة في مجال حماية الحق في العودة إلى أماكن الإقامة الأصلية. ويشكل العدد المنخفض لحالات عودة السكان من أصل صربي، وبطء عملية تجهيز المطالبات بالمواطنة مصدر قلق، ولا سيما في ضوء الانتخابات البرلمانية المقرر إجراؤها في شتاء عام ١٩٩٩. وبالنظر إلى العناية التي لوحظ أن الحزب الحاكم لم ينفك يوليها لمنح المواطنة، وبالتالي الحق في التصويت، إلى "أبناء المهجر" (الأشخاص من أصل كرواتي الذي يعيشون في الخارج)، يشدد المقرر الخاص، بصورة خاصة، على حقوق جميع الأشخاص المؤهلين للحصول على المواطنة، بغض النظر عن أصلهم العرقي، ولا سيما حقوق اللاجئين، في المطالبة بالمواطنة في الوقت المناسب ليتمكنوا من الاشتراك في الانتخابات الكرواتية الوشيكة.

٤٩ - ومما يتسبب في تعقيد الإحصاءات المتعلقة، بعودة الأشخاص المشردين داخليا واللاجئين أن عدد العائدين المعلن يشمل أشخاصا عادوا إلى كرواتيا لكنهم لم يتمكنوا من المطالبة بممتلكاتهم. وتفيد المنظمات الدولية بأن ٨١٢ ٣٩ شخصا من أصل كرواتي عادوا إلى منطقة الدانوب من مناطق كرواتية أخرى، في حين عاد ٣٥٣ ٢٧ شخصا من أصل صربي من منطقة الدانوب إلى ديارهم في أنحاء أخرى من البلد، وعاد ٣٣ ٠٠١ شخص - من مجموع الأشخاص من أصل صربي يقدر عددهم بـ ٢٥٠ ٠٠٠ كانوا قد فروا من ديارهم في أثناء الصراع - من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، والبوسنة والهرسك، وبلدان أخرى. وبغض النظر عن اعتماد برنامج عودة وإقامة المطرودين واللاجئين والمشردين (المعروف فيما يلي باسم "برنامج العودة") في حزيران/يونيه ١٩٩٨، حدثت الأغلبية الكبرى من عمليات العودة بدون مساعدة فعلية من المكتب الكرواتي للمشردين واللاجئين ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين. وقد تعاون المكتب الكرواتي مع المفوضية ومع شركائه المنفذين لتسهيل "زيارات الذهاب والمشايدة"، مما سمح للعائدين المحتملين باتخاذ قراراتهم عن علم فيما يتعلق بالعودة، وبالحصول على المستندات الشخصية. بيد أن انخفاض النسبة المئوية لحالات العودة التي قدمت فيها مساعدة تشير إلى وجود مشاكل متعلقة بآليات المساعدة على العودة، وبالتحديد إلى بطء عمل وزارة الداخلية في التحقق من مواطنة مقدمي الطلبات، وكذلك إلى أن العائدين لا يحصلون على مساعدة حين تكون ديارهم مسكونة أو مصابة بأضرار بالغة. وتفيد المنظمات غير الحكومية بأن العائدين المحتملين يعزفون عن العودة إلى أماكن إقامتهم الأصلية لما يروج من أنباء وإشاعات تفيد بعدم قيام الحكومة بتنفيذ برنامج العودة، والتأخير في إصدار وثائق الرعاية الاجتماعية، والمواقف المعادية، والألغام، وسوء التوقعات الاقتصادية في قطاعات الأمم المتحدة سابقا.

٥٠ - وقد حققت حكومة كرواتيا قدرا أكبر من النجاح في تسهيل عودة الأشخاص المشردين داخليا الذين هم من أصل كرواتي إلى منطقة الدانوب، وهو ما صاحبه توترات متواصلة في التعاون فيما بين الأعراق في المنطقة، فضلا عن تشريد مباشر أو غير مباشر للسكان من أصل صربي، سواء كانوا أشخاصا مشردين

أو سكانا مقيمين. وبالمقارنة مع المناطق الأخرى التي يعود إليها السكان من أصل صربي، ما زالت منطقة الدانوب تشهد منازعات بسبب المسكن أحيانا ما تصبحها تهديدات للسلامة الجسدية. وتواجه معظم العائدين الكرواتيين نفس المشاكل الموضوعية التي تواجه العائدين الآخرين، أي تخصيص ممتلكاتهم لأغراض استخدامها بصورة مؤقتة من جانب آخرين. بيد أن المنظمات غير الحكومية تفيد بأن العائدين من أصل كرواتي يلقون قدرا أكبر من النجاح في "إقناع" شاغلي ممتلكاتهم بضرورة تركها، سواء بإجراءات قانونية أو بواسطة التخويف الصريح.

٥١ - وفيما يتصل ببرنامج العودة، يلاحظ المقرر الخاص أن الحكومة، بغض النظر عن التعديلات المقترحة حديثا، لم تف بالتزاماتها بتعديل تشريعات تمييزية معينة مثل قانون مركز الأشخاص المطرودين واللاجئين، والقانون المتعلق بمجالات الاهتمام الخاص للدولة، وقانون إعادة التشييد. وهذه القوانين الثلاثة تخول السكان من أصل كرواتي استحقاقات أكبر مما يحصل عليه غيرهم.

٥٢ - وتوقفت الحكومة عن بذل الجهود من أجل تسوية المشاكل الشائعة بسبب تعطل حقوق شغل المساكن في أثناء الحرب، وهي مشكل من ملكية الأماكن السكنية في يوغوسلافيا السابقة. وقد رحب المقرر الخاص، في استكمال لتقريره السابق إلى لجنة حقوق الإنسان، بالقرار القاضي بأن طلبات إعادة الممتلكات استنادا إلى حقوق شغلها ستقوم بتصنيفها لجان الإسكان وهيئات الحكم المحلي المسؤولة عن إدارة الجوانب المتصلة بالملكية في برنامج العودة. وفي منطقة الدانوب، تمكن بعض المواطنين من استعادة ملكيتهم استنادا إلى ما كان لهم سابقا من حقوق شغل المساكن. لكن المقرر الخاص ما زال ينتظر مزيدا من التقدم في هذا الصدد.

٥٣ - وفيما يتعلق بالتنفيذ البطيء لبرنامج العودة، ما زال المقرر الخاص يلاحظ ما يبدو أنه يمثل عدم توافر الإرادة لدى السلطات المركزية والمحلية معا، واللجنة الحكومية المعنية بالعودة، ولجان الإسكان المحلية. وبسبب تجاهل اللجنة الحكومية للطلبات ذات الصلة من أجل الحصول على أماكن إقامة بديلة، وعدم قيامها بتجهيز النماذج، تتعطل جهود لجان الإسكان القليلة التي تحاول بصدق تنفيذ برنامج العودة. وأفادت الحكومة أنه، حتى ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩، أنجزت نسبة ٢٢ في المائة من مجموع المطالبات بإعادة الملكية البالغ عددها ٦١٢ ٦ مطالبة. وينبغي التنويه، على النحو الواجب، إلى أن الحكومة تواجه تحديا اقتصاديا عسيرا فيما يتعلق بتوفير أماكن إقامة بديلة. بيد أن عدم قيام الحكومة بالسعي على نحو نشيط إلى إيجاد حلول للقضايا المتصلة بعودة الأشخاص من أصل صربي، بما في ذلك عدم قيام بعض لجان الإسكان - مثل اللجنة الموجودة في كينين - بوضع قوائم شاملة بأماكن الإقامة البديلة المتاحة، يؤدي بالمقرر الخاص إلى الشك في ادعاءات الحكومة بأن الضغوط المالية هي السبب الرئيسي للقصور في تنفيذ برنامج العودة. ويتوقع المقرر الخاص أن إعادة التنظيم الإداري، التي سيتولى بموجبها مكتب الأشخاص المشردين واللاجئين تنسيق عمل لجان الإسكان المحلية سيؤدي إلى إدخال تحسينات في أعمال كل من لجان الإسكان المحلية واللجنة الحكومية المركزية.

٥٤ - وبالرغم من نجاح الحكومة المثير للإعجاب في إعادة تشييد البيوت والهياكل الأساسية المتضررة بالحرب، يلاحظ المقرر الخاص أن إعادة البناء تتواصل وفقا لأولويات عرقية. وعلى سبيل المثال، ففي ليساني أستروفيتسكي، بلدية كينين، أعيد تشييد مباني قرية يقطنها سكان من أصل كروات، في حين لم تتم إعادة تشييد مباني قريتين سكانهما من أصل صربي. ومن مجموع الـ ٢٦ قرية المدرجة في خطط الحكومة لإعادة التشييد في بلدية بنكوفاتش، توجد ٢٠ قرية يقطنها، بصورة كاملة تقريبا، سكان من أصل كروات. وفي ست قرى مختلطة السكان ليس من المقرر إعادة تشييد أي مساكن سوى تلك التي يملكها سكان من أصل كروات.

جيم - إقامة العدل

٥٥ - يرى المقرر الخاص أن استمرار الشواغر في وظائف القضاء أمر مخجل. إذ توجد وظائف شاغرة في جميع أفرع القضاء تقريبا. وعلى سبيل المثال تجاوزت معدلات الشواغر، في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، في المحكمة العليا والمحكمة الإدارية، وهما فرعان من فروع الهيئة القضائية يكتسيان أهمية حيوية بالنسبة لحماية حقوق الإنسان، ٢٠ و ٣٥ في المائة على التوالي. وظلت المحكمة المدنية في كورينيتشا وأودبينا بدون قضاة في الفترة من أيار/ مايو ١٩٩٨ حتى نيسان/أبريل ١٩٩٩ بينما ظلت المحكمة المدنية في دوني لاباتش بدون قضاة منذ عام ١٩٩٥. وقد اتخذت الحكومة مشكورة ترتيبا مؤقتا يقضي بقيام القضاة بزيارات دورية إلى تلك المحاكم، بالرغم من أن ذلك الإجراء لن يحل مشكلة الأعداد الكبيرة من القضايا التي لم يبت فيها. وتؤدي جميع المحاكم الأخرى بهذه المجتمعات المحلية وظائفها، مما يمكن الحكومة من إقامة العدل في قضايا الجرائم والجنح، لكن ذلك يحرم المواطنين من وسائل حل نزاعاتهم المدنية مثل النزاعات المتعلقة بالإسكان، وهو أمر يعوق بالفعل تسوية الجوانب المتعلقة بالملكية من برنامج العودة.

دال - الحقوق العمالية

٥٦ - يرحب المقرر الخاص بقرار المحكمة الدستورية الذي يلغي التشريع الصادر عن بلدية مدينة زغرب بمنع المظاهرات في الساحة الرئيسية للمدينة. ويأمل في زيادة حماية حقوق العمال في حرية تكوين الجمعيات والتجمع والتعبير، بالرغم من الصعوبات الاقتصادية التي تواجهها كرواتيا.

٥٧ - ويعرب المقرر الخاص عن قلقه إزاء التأخر في صرف أجور عدد كبير من العمال الكرواتيين، إن هم حصلوا عليها على الإطلاق. وتقدر النقابات العمالية عدد العمال الذين يعانون من هذا الوضع بما زيد على ١٠٠ ٠٠٠ عامل. وفي الحالات التي تكون فيها الشركة المعنية مملوكة للدولة، يعمل العمال دون أجور ودون دفع المبالغ اللازمة لنظام المعاش التقاعدي وخطة التأمين الصحي. وليس لدى العمال وسيلة فعالة لتأمين الحصول على أجورهم لأنهم لا يتمتعون بالحماية القانونية في حالة قيامهم بإضراب للاحتجاج على

عدم الحصول على أجورهم، في حين تفتقر وسائل الانتصاف القانونية إلى الفعالية بسبب عدم كفاءة القضاء والإمكانية المتاحة لأرباب العمل بأن يعلنوا إفلاسهم خلال جلسات المحاكمة ومن ثم تفادي الوفاء بالتزامهم دفع أجور عمالهم، بصرف النظر عن نتيجة المحاكمة.

٥٨ - ويساور المقرر الخاص القلق أيضا إزاء استمرار ورود تقارير عن ممثلي العمال، بما في ذلك حالة تتعلق بالضرب المبرح، ويأمل في أن يقوم مسؤولو إنفاذ القوانين والمسؤولون القضائيون بتحريات دقيقة بشأن هذه الحالات وتسويتها.

هـ - حرية التعبير

٥٩ - من الأمور التي لا زالت تشكل مصدرا كبيرا لقلق المقرر الخاص سيطرة الحكومة على قطاع وسائل الإعلام الإلكترونية فضلا عن الضغوط غير المباشرة، الاقتصادية والقانونية، التي تمارسها في مجال حرية التعبير. ولا يزال التشريع المتعلق بوسائل الإعلام والمعلومات عاجزا عن تبديد الشواغل الرئيسية للمراقبين الدوليين. وتجدر الإشارة إلى ضرورة إدخال تعديلات قانونية لتحويل هيئة الإذاعة والتلفزيون الكرواتية إلى هيئة إذاعية للخدمة العامة، وإزالة الحواجز أمام تنمية قطاع الإذاعات الخاصة، ومن ذلك على سبيل المثال تحويل إحدى قنوات هيئة الإذاعة والتلفزيون الكرواتية إلى القطاع الخاص.

٦٠ - ويندد المقرر الخاص باستخدام التشريع المتعلق بالقذف لتكميم أفواه وسائل الإعلام والصحفيين. وتكاد الدعاوى التي قدمتها شخصيات بارزة بدعوى معاناتها يسمى "الآلام النفسية" تؤدي إلى القضاء حاليا على عدة مجالات مستقلة. وفي نفس الوقت، تحولت فضيحة اتهمت فيها مخابرات الدولة بالتنصت بصورة غير قانونية على صحفيين وشخصيات عامة إلى دعوى قضائية سجلتها صحيفة مستقلة ضد وزارة الداخلية.

٦١ - وتعكس التجربة التي مرت بها صحيفة "ناسيونال" الأسبوعية المستقلة المعروفة بمواقفها الانتقادية ضد الحكومة، الآثار المالية التي قد تترتب على الدعاوى المشار إليها أعلاه بالنسبة لبقاء الصحف ودور نشرها. وقد سجل معظم الدعاوى ضد صحيفة "ناسيونال" وعددها ٧٨ دعوى مسؤولون حكوميون كبار أو قادة أحزاب مطالبين بتعويضات مالية كبيرة. وقدمت آخر دعوى ضد "ناسيونال"، من طرف أنتي باكوفيتش وهو قس كاثوليكي متقاعد ذو علاقات في الأوساط السياسية. وقد حكم لصالح السيد باكوفيتش بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ كونا (٢٨ ٥٧٠ دولارا من دولارات الولايات المتحدة) كتعويض عن "الآلام النفسية" مما اضطر الناشر إلى إعلان إفلاسه وتوقف الصحيفة عن الصدور. وتفيد صحيفة "فيرال تريبيون" الأسبوعية المستقلة التي تنتقد الحكومة في كثير من الأحيان والتي رفع ضدها أكبر عدد من الدعاوى، أن المبلغ الإجمالي للتعويضات المطالب بها عن "الآلام النفسية" في القضايا المدفوعة ضدها وصل إلى ١٤ ٠٤٦ ٠٠٠

كونا (حوالي ٥٧٠ ٠٠٦ ٢ دولارا من دولارات الولايات المتحدة). ولذلك فإن صحيفة "فيرال تريبيون" مهددة أيضا بالإفلاس.

٦٢ - وفي هذا السياق، يود المقرر الخاص أن يؤكد دور وسائط الإعلام خلال الانتخابات المقبلة، في ضمان حق السكان في الحصول على معلومات كاملة وغير متحيزة. ويذكر بأن بعثة مراقبي الانتخابات التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا خلصت إلى أن الانتخابات الرئاسية التي أجريت في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧ ربما كانت حرة ولكنها لم تكن نزيهة ولم تف بالمعايير الديمقراطية الدنيا لأن وسائط الإعلام المملوكة للدولة - وخاصة التلفزيون - انحازت للحزب الحاكم.

واو - المفقودون

٦٣ - من بين ٧٠٣ ١ أشخاص مسجلين رسميا، في آب/أغسطس ١٩٩٩، كمفقودين أو محتجزين منذ عام ١٩٩١ - حيث لا يزال البحث عنهم جاريا من طرف الحكومة - هناك ٤٦٧ ١ كرواتيا والبقية من الصرب والهنغاريين والبوسنيين والروس والأوكرانيين والألبانيين وغيرهم. ومنذ بدء عملية استخراج الجثث في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، استخرج ما مجموعه ٩٩٠ ٢ جثة من مقابر فردية وجماعية في كرواتيا، وحسب المعلومات التي قدمتها إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان اللجنة الحكومية المعنية بالمفقودين والمحتجزين تم تحديد هوية أصحاب ٣٥١ ٢ جثة. وفي عام ١٩٩٩، تم فتح ١١ من القبور الجماعية والفردية، ٩ منها في منطقة الدانوب. وتم أيضا، خلال نفس السنة، التعرف على ما مجموعه ١٦٨ من أصحاب الجثث، استخرجت ١٥٤ جثة منها من قبور في منطقة الدانوب.

٦٤ - وفي الفترة من ٢٣ إلى ٢٦ آذار/مارس، اجتمع ممثلون كبار عن حكومة كل من كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والبوسنة والهرسك، في أمستردام تحت رعاية اللجنة الدولية المعنية بالمفقودين في محاولة للتعجيل بإيجاد حل لقضية الذين اختفوا خلال النزاعات التي شهدتها يوغوسلافيا السابقة في الفترة من عام ١٩٩١ إلى عام ١٩٩٥، وهي قضية معقدة وحساسة من الناحية السياسية. ووافقت كرواتيا خلال المؤتمر، بشكل انفرادي، على إعداد خطة عمل من شأنها، إذا نُفذت، أن تساعد في كشف النقاب عن مصير المفقودين في إطار عمليتي "الومضة" و "العاصفة" اللتين قام بهما الجيش الكرواتي في عام ١٩٩٥. وجدير بالذكر أن كرواتيا وافقت أيضا على اتخاذ إجراءات فورية بشأن ما تبقى من التدابير الإدارية والقانونية لضمان الأداء الفعال لمهام اللجنة الفرعية التي أنشئت بموجب اتفاق مبرم مع إدارة الأمم المتحدة الانتقالية السابقة لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية في كانون الثاني/يناير ١٩٩٨. وعلى المستوى الثنائي، التزمت كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية مجددا بعقد اجتماعات منتظمة ورفع مستوى التعاون بين لجنتيهما المعنيتين بالمفقودين. بيد أن لم يُعقد أي اجتماع للمتابعة حتى ٩ آب/أغسطس ١٩٩٩، بالرغم من النداءات الملحة للممثلين الدوليين.

٦٥ - وخلال اجتماعات عُقدت هذه السنة بين اللجنة الحكومية واللجنة المعنية بالمسائل الإنسانية والمفقودين التابعة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (يُشار إليها فيما يلي باسم "لجنة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية")، أبدت هذه اللجنة على ما يبدو رغبتها في تقاسم المعلومات التي من شأنها أن تساعد في اقتفاء أثر المفقودين خلال الحرب أو تلبية طلب اللجنة الحكومية الكرواتية الحصول على وثائق تتعلق بما يزيد على ٣٠٠ شخص لم تُحدد هويتهم دفنوا في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، ويزعم أن معظمهم استقدموا قسرا في عام ١٩٩١ من فوكوفار وجهات أخرى في منطقة الدانوب. ويتوقف انعقاد الاجتماع المقبل للجنة المعنية بالمفقودين في كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على مدى استعداد لجنة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية استئناف التعاون من أجل البحث عن المفقودين الذين لم يعرف مصيرهم، وفقا للاتفاق بشأن التعاون في البحث عن المفقودين (اتفاق غرانييتش - مليتنوفيتش، المبرم في دايتون يوم ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥) ولبروتوكول التعاون بين اللجنتين الوطنيتين (اتفاق غروجيتش - تودوروفيتش، المبرم في زغرب يوم ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٦).

زاي - المسائل الجنسانية

٦٦ - يشيد المقرر الخاص بالمبادرة التي اتخذتها اللجنة التابعة للدولة والمعنية بمسائل المساواة، بتنظيم حلقة دراسية في حزيران/يونيه ١٩٩٩ بالتعاون مع المجلس الأوروبي، بشأن موضوع العنف العائلي. وأعلنت اللجنة وغيرها من الهيئات المعنية التابعة للدولة تأييدها لاقتراح المنظمات غير الحكومية الداعي إلى إدخال تعديلات على التشريعات بما يسمح للمدعين العامين بمقاضاة مرتكبي أعمال العنف العائلي. كما ستبذل الجهود من أجل إدخال تعديلات عن طريق البرلمان. وستشرع المنظمات غير الحكومية والهيئات المعنية التابعة للدول في تنفيذ استراتيجيات أخرى لمكافحة العنف العائلي، رهنا بتوافر الإمكانيات الاقتصادية.

٦٧ - ويؤكد المقرر الخاص مجددا أهمية مشاركة المرأة، على قدم المساواة، في الحياة السياسية والاقتصادية العامة للبلد. ومن شأن ارتفاع معدل تمثيل المرأة في الهيئات السياسية وهيئات صنع القرار أن يزيد من احتمالات إبراز اهتمامات المرأة وتحديد احتياجاتها وتجسيد مصالحها وحقوقها والدفاع عنها. وقد طرحت مسألة الأخذ بتحديد حصص للنساء في قوائم مرشحي الأحزاب السياسية وتجري حاليا مناقشتها على ضوء الانتخابات المقبلة. وشكلت المنظمات غير الحكومية التي تعنى بالترويج لحقوق المرأة وحمايتها ائتلافا مخصص الغرض لما قبل الانتخابات اتخذ تدابير، ضمن منهاج عمله الانتخابي، لتثقيف النساء وزيادة وعيهن بخصوص مرشحي الأحزاب الذين يمثلون مصالح المرأة ويعززونها ويعملون على تحقيقها.

حاء - المحاكمات المتعلقة بجرائم الحرب

٦٨ - ما فتئت مسألة محاكمات جرائم الحرب في المحاكم الوطنية تشكل مصدرا كبيرا للقلق. فقد أدت حالات التأخير المفرطة في الإجراءات، والشكوك التي تحيط بنزاهة المحاكمات فضلا عن انعدام الشفافية بخصوص توجيه اتهامات جديد، إلى ترسيخ الاعتقاد لدى السكان الصرب بأنهم عرضة للإيذاء من جانب الحكومة بسبب انتماؤهم العرقي. ويساور المقرر الخاص القلق إزاء ما أدى إليه تقديم لوائح اتهام جديدة والاعتقالات بتهمة ارتكاب جرائم الحرب في منطقة الدانوب من أساس متزايد بانعدام الأمن لدى السكان الصرب وما أسهم فيه من زيادة عدد المغادرين للمنطقة.

٦٩ - وفي ٢٧ أيار/ مايو ١٩٩٩، انتهت في محكمة مقاطعة أوسبيك إعادة محاكمة خمسة أشخاص من قرية سودولوفوي بتهمة ارتكاب جرائم حرب ضد السكان المدنيين (انظر E/CN.4/1999/42، الفقرات ٤٩-٥١). وأكدت المحكمة الأحكام السابقة (التي صدرت غيابيا) باستثناء الحكم الصادر ضد غوران فوسوروفيتش الذي خفف إلى السجن لمدة ثمان سنوات، بينما صدرت في حق الأشخاص الأربعة الآخرين أحكام بالسجن لمدة تتجاوز عشر سنوات.

٧٠ - وقد تابعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان القضية عن كثب ورصدت الإجراءات في جميع مراحلها. ويود المقرر الخاص أن يعرب عن قلقه إزاء عدم وفاء هذه المحاكمة بالمعايير الدولية المتعلقة بنزاهة المحاكمات، وتحديدًا من حيث عبء تقديم الأدلة ومستواها. فافتراض البراءة الذي يشكلّ عنصرا جوهريا من الحق في المحاكمة العادلة ويعتبر أساسيا في حماية حقوق الإنسان، يعني ضمنا أن عبء تقديم الأدلة يقع على كاهل النيابة العامة وأنه لا يجوز افتراض الجرم. وفي قضية مجموعة سودولوفوي لم تقدم النيابة العامة، في أي وقت من الأوقات، أدلة كافية لإثبات تهمة جرائم الحرب ولم تثبت بما لا يدع مجالا للشك أن المدعى عليهم ارتكبوا الجريمة التي اتُهموا بها وأدينوا فيها. وأثيرت شكوك أخرى بخصوص آثار البيانات التي أدلى بها مسؤولون عموميون بشأن القضية والتي كان الغرض منها، حسب رأي بعض المراقبين، التأثير على المحكمة فيما ستصدره من أحكام.

٧١ - وتابع السكان الصرب في كرواتيا القضية عن كثب، ولا سيما في منطقة الدانوب. واعتبروا نتيجتها بمثابة رسالة واضحة موجهة إلى السكان الصرب فيما يتعلق بفرص محاكمتهم محاكمة عادلة، كما أنها قد تشكل رادعا إضافيا لعودة اللاجئين ذوي الأصل الصربي من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والبوسنة والهرسك.

٧٢ - وفي قضية ميلوس هورفات التي ناقشها المقرر الخاص في عدة تقارير سابقة (انظر E/CN.4/1999/42، الفقرة ٥٢)، أصدرت المحكمة العليا قرارها يوم ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ مؤكدة إدانته في عام

١٩٩٧ بتهمة الإبادة الجماعية. غير أن المقرر الخاص يعرب عن قلقه لأن قرار المحكمة العليا المكتوب لم يصدر سوى يوم ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩.

٧٣ - وفي ٣١ أيار/ مايو انتهت محكمة مقاطعة زغرب من محاكمة مجموعة من الأفراد السابقين في الشرطة الاحتياطية الكرواتية تسمى "مجموعة باكرাকা بوليانا". واتهم المدعى عليهم بمضايقة عدة أفراد من أصل صربي وبقتل أحد أفراد وحدتهم في عام ١٩٩١. وفي عام ١٩٩٦، اعترف أحد المتهمين في مقابلة مع إحدى الصحف الأسبوعية "فيرال تريبيون" بأنه قتل ٧٢ صربيا بمشاركة أفراد آخرين من الشرطة الاحتياطية. وأسقطت الاتهامات عن أربعة من المدعى عليهم، بذريعة انعدام الأدلة وبسبب ما اعتبرته المحكمة تناقضا في إفادات الشهود. وحكم على أحد الاثنین المتبقين بالسجن لمدة عشرين شهرا بتهمة الابتزاز. وحكم على المدعى عليه السادس بالسجن لمدة سنة بتهمة الاحتجاز غير القانوني والحرمان من الحرية ومن حقوق الإنسان. ويعرب المقرر الخاص عن قلقه البالغ إزاء سير الإجراءات القضائية واضعا في اعتباره التقارير الصادرة عن موظفي المفوضية السامية لحقوق الإنسان الذين رصدوا المحاكمة، والتي تفيد بأن الخوف البيّن كان ينتاب عددا من الشهود حتى أنهم ادعوا أثناء الإدلاء بإفاداتهم أنهم نسوا كل شيء يتصل بالوقائع الرئيسية للقضية. وكان عدد كبير من مؤيدي المتهمين حاضرين آنذاك في قاعة المحكمة مرتدين ملابس سود. وفي إحدى المناسبات، شاهد أحد موظفي المفوضية أولئك المؤيدين وهم يحيطون بأحد الشهود بطريقة تبعث على الترويع خلال فترة من فترات الاستراحة التي تخللت المحاكمة.

٧٤ - ويشير مستوى تعاون السلطات الكرواتية مع المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة القلق الشديد لدى المقرر الخاص حيث تم إطلاعه أثناء بعثته في كرواتيا، على المسائل المتصلة بزيارة رئيس النيابة العامة إلى كرواتيا. وقد اتهم رئيس النيابة العامة السلطات الكرواتية بتأخير اتخاذ إجراءات بشأن مسألتين رئيسيتين: أولاها طلب المحكمة مساعدتها فيما تجر به من تحقيقات بشأن جرائم الحرب التي ارتكبتها الجيش الكرواتي في عام ١٩٩٥، وثانيتهما، تسليم اثنين من الكرواتيين البوسنيين هما فينكو مارتينوفيتش (المعروف باسم ستيل) وملادين ناليتيليتش (المعروف باسم توتا) إلى المحكمة، وكانت المحكمة قد وجهت إليهما تهمة ارتكاب جرائم الحرب، إلى أن أمضى المتهمان الأحكام الصادرة في حقهما في كرواتيا عن تهمة منفصلة. وكانت المحكمة تنظر، لدى إعداد هذا التقرير، في إمكانية إبلاغ مجلس الأمن بالمسألة.

طاء - الاستنتاجات والتوصيات

٧٥ - ينبغي أن تتخذ الحكومة أخيرا قرارا بشأن إيجاد حل للمشكلة التي يثيرها قانون زمن الحرب الذي يلغي حقوق شغل الممتلكات، والتطبيق المريب لهذا القانون. وفي هذا الصدد، يؤكد المقرر الخاص ضرورة أن تسهل الحكومة استعادة الممتلكات المفقودة بفعل تشريعات زمن الحرب والشغل غير القانوني، كما يوصي بأن تستمر الحكومة في تعزيز تعاونها مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بحيث تزيد فاعلية برنامج العودة. وينبغي إتاحة إمكانية كاملة لوصول المراقبين

الدوليين الذين يراقبون أعمال لجان الإسكان إلى الملفات والاجتماعات. وينبغي للجان الإسكان أن تعمل بجد وفقا للمبادئ التوجيهية المقدمة إليها. ويعنى ذلك أن ينظر في جميع الطلبات على وجه السرعة.

٧٦ - ويذكر المقرر الخاص الحكومة بأن وجود نظام قضائي مستقل وفعال شرط لا غنى عنه لتعزيز سيادة القانون. وعلاوة على ذلك، يوصي بتدريب جميع القضاة والمدعين العامين في مجال العلاقة بين القانون الداخلي وصكوك حقوق الإنسان الدولية التي صادقت عليها كرواتيا.

٧٧ - وبينما يقدر المقرر الخاص التحدي الصعب الذي تواجهه الحكومة في تنشيط الشركات كالتى تعمل في مجال صناعة السياحة، فإنه ينوه إلى ضرورة ضمان أجور الموظفين أو توفير وسائل انتصاف قانونية فعالة تمكنهم من المطالبة بتلك الأجور.

٧٨ - وبالإشارة إلى أحكام اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ وبروتوكولاتها الإضافية، وبخاصة المبدأ العام الذي يحكم حق الأسر في معرفة مصير أقربائها، وإلى برنامج الحكومة لبناء الثقة، يناشد المقرر الخاص الحكومة الاستمرار بنشاط في معالجة قضية الأشخاص المفقودين في كرواتيا، وبخاصة توضيح مصير مئات من الصرب الكرواتيين الذين فقدوا قبل وأثناء وبعد عمليتي "الومضة" و "العاصفة" في عام ١٩٩٥. والحل العاجل لهذه القضايا ذو أهمية كبرى ليس فقط لمن يلتمسون معلومات عن مصير أقربائهم المقربين، بل من أجل إعادة الثقة.

٧٩ - وتقع المسؤولية عن حل قضايا الأشخاص المفقودين بالدرجة الأولى على عاتق مؤسسات الحكومة مثل اللجنة المعنية بالمحتجزين والمفقودين ولجنتها الفرعية في منطقة الدانوب التي ينبغي أن تبدأ العمل بكفاءة. وفي هذا السياق يعتبر المقرر الخاص الترشيحات الحالية لممثلين من أصل صربي في كل من اللجنة الحكومية واللجنة الفرعية إسهاما قيما في عملية العثور على المفقودين أثناء الحرب.

٨٠ - وفضلا عن ذلك، وكوسيلة لتعزيز الثقة بين الكيانات العرقية في منطقة الدانوب، يؤيد المقرر الخاص رأي الممثلين الدوليين بأن منصب مساعد وزير الداخلية، الشاغر منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، يمكن أن يشغله بصورة مفيدة شخص من أصل صربي وبأن قوة الشرطة المحلية يجب أن تحافظ على التوازن العرقي المتفق عليه بعد طرد ثلاثة من القادة الصرب من مراكز الشرطة.

٨١ - ويود المقرر الخاص أن يعرب، مرة أخرى، عن قلقه إزاء هيمنة الحزب الحاكم على وسائط الإعلام في كرواتيا ويحث الحكومة على اتخاذ التدابير اللازمة لضمان وفاء الإذاعة الجماهيرية بولايتها في خدمة المصلحة العامة واستقلالها التام عن المصالح السياسية أو المالية. وبصدد دعاوى التشهير ينبغي إيلاء الاهتمام الواجب لأهمية المناقشات السياسية الحرة في مجتمع ديمقراطي، وإلى أنه ينتظر من الشخصيات العامة أن تتحمل درجة أكبر من النقد بالمقارنة مع الأفراد بصفتهم الشخصية.

٨٢ - ويثني المقرر الخاص على المبادرات التي اتخذتها لجنة الدولة المعنية بمسائل المساواة بشأن التغييرات في التشريع ويؤيد جهودها الهادفة إلى النهوض بالقضايا الجنسانية وإدراجها في جدول الأعمال العام للبلد، ويعني ذلك تنظيم المؤتمرات التي تروج لحقوق المرأة ومصالحها، وإنشاء الدراسات الجنسانية في الجامعات وتعميم المنظور الجنساني في جميع المجالات الاجتماعية عن طريق التعاون مع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة في هذا الموضوع.

٨٣ - ويشجع المقرر الخاص التعاون بين اللجنة الحكومية المعنية بمسائل المساواة والهيئات الحكومية المعنية والمنظمات غير الحكومية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان على إدماج المنظور الجنساني في مشروع التعاون التقني الذي شرع فيه حديثا بهدف تعميم المنظور الجنساني في جميع هياكل المجتمع، وتثقيف وتدريب مجموعات خاصة من المهنيين، وتوعية عامة الجمهور بالقضايا المتصلة بنوع الجنس.

٨٤ - ويود المقرر الخاص أن يؤكد مرة أخرى وجوب إجراء تحقيقات في جميع جرائم الحرب ومحاكمة مرتكبيها وفقا للمعايير الدولية، وأن مرتكبي جرائم الحرب يجب تقديمهم للعدالة. بيد أن التأخير المفرط في الإجراءات والشكوك في نزاهة المحاكمات وكذلك عدم شفافية الاتهامات الجديدة قد نتج عنها شعور متزايد لدى السكان الصرب بأنهم ضحايا الحكومة بسبب انتهاكهم العرقي. ولم ييسر ذلك تحقيق هدف المصالحة ولا تنظيم المساءلة عن جرائم الحرب، ويمكن اعتبار هذا الأمر من العوامل الهامة التي تشبط عودة اللاجئين الذين هم من أصل صربي إلى جمهورية كرواتيا.

٨٥ - وأخيرا، يود المقرر الخاص أن يكرر توصيته السابقة بأن تجرى التحقيقات في جرائم الحرب مستقبلا باشتراك المراقبين الدوليين، مما يضمن الشفافية واطمئنان السكان الصرب إلى أن المقاضاة على جرائم الحرب تتجاوز العدالة التي يتوخاها المنتصر.

خامسا - جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية

٨٦ - يركز هذا التقرير على الفترة من منتصف آذار/ مارس ١٩٩٩ لغاية منتصف آب/أغسطس ١٩٩٩، بما في ذلك فترة الحملة الجوية لمنظمة حلف شمال الأطلسي على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية من ٢٤ آذار/ مارس لغاية تاريخ التوقيع على الاتفاق العسكري في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩ والتطورات اللاحقة. ومنذ تقديم المقرر الخاص أحدث تقرير له إلى لجنة حقوق الإنسان في نيسان/أبريل ١٩٩٩، اضطلع المقرر الخاص بثلاث بعثات إضافية إلى يوغوسلافيا بصحبة موظفي المفوضية السامية لحقوق الإنسان: (أ) ٢٦ - ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٩ إلى الجبل الأسود، بما في ذلك جزء من سنجق؛ (ب) ٨ - ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٩ إلى فويفودينا ووسط صربيا؛ (ج) ٧ - ١٢ تموز/يوليه إلى سائر أنحاء كوسوفو. وفي نيسان/أبريل ١٩٩٩، اضطلع المقرر الخاص ببعثة خاصة إلى جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة للاستقصاء عن حالة

اللاجئين من كوسوفو، استندت إلى عملية الإغاثة الطارئة في كوسوفو التي قامت بها المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

ألف - مصادر المعلومات

٨٧ - يعتمد المقرر الخاص في هذا التقرير على ملاحظات مباشرة أثناء فترة الحرب، وبعد التوقيع على الاتفاق العسكري مباشرة، وبعيد وصول جنود القوة الأمنية الدولية في كوسوفو (كفور)، وإنشاء بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو. وقد عاش الحملة الجوية بصورة مباشرة، حيث قطعت أقوى ضربات منظمة حلف شمال الأطلسي على بودغوريتشا طوال الحرب بصورة بالغة اجتماعات المقرر الخاص هناك. وقد قام بزيارات مطولة للمشردين داخليا من الصرب والفجر والألبان من كوسوفو في صربيا والجبل الأسود ومع اللاجئين الألبان من كوسوفو في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة. وتحدث إلى ممثلي المنظمات غير الحكومية والزعماء السياسيين والدينيين وممثلي وسائل الإعلام المستقلة، وزار المقرر الخاص أيضا مواقع إصابات المدنيين خلال الأعمال المسلحة. وضمن جملة المسؤولين اجتمع المقرر الخاص بوزير خارجية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ورئيس الجبل الأسود والممثل الخاص للأمين العام. وقد تلقت بعثات المقرر الخاص دعما من المفوضية السامية لحقوق الإنسان التي واصلت عملياتها داخل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أثناء الحرب وقامت بعملية إغاثة طارئة لكوسوفو من أجل رصد حالة اللاجئين والمشردين داخليا الألبان وتقديم التقارير بشأنهم.

باء - العلاقات مع جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية

٨٨ - حظي المقرر الخاص، منذ تعيينه، بتعاون وزارة الخارجية الاتحادية في الزيارات التي قام بها إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وقد أصيبت وزارة الخارجية نفسها بأضرار إثر إحدى الضربات الجوية وقدم المسؤولون بالوزارة، الذين كانوا يعملون في ظروف صعبة، الدعم للمقرر الخاص في المهمة التي قام بها في حزيران/يونيه. ومع ذلك، فهو يلاحظ مع بالغ الأسف أنه على الرغم من سجل التعاون هذا فقد وقعت الحوادث التالية خلال الفترة التي شملها تقريره، وجميعها أدت إلى عرقلة مهام المقرر الخاص: (أ) عدم السماح من جانب الشرطة الاتحادية والشرطة الصربية للوصول إلى مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في بلغراد، وهي بعثة دبلوماسية؛ (ب) استيلاء سلطات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على جميع المركبات الثلاث التابعة للمفوضية في صربيا، وأعيدت واحدة منها فقط حتى موعد كتابة هذا التقرير؛ (ج) الانتهاكات المتكررة من جانب الشرطة الاتحادية وشرطة الجمهورية لاتفاق مركز المفوضية والامتيازات والحصانات الممنوحة لها بموجبه. ويشير المقرر الخاص ببالغ القلق أيضا إلى أن البعثة الأولى التي قام بها إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية خلال الحرب تعرضت للخطر عندما قام جنود الاحتياط من الجيش اليوغوسلافي التابعون للجيش الثاني بتفتيش مركبة رئيس بعثة المفوضية السامية

لحقوق الإنسان والاستيلاء عليها بقوة السلاح واحتجاز رئيس البعثة ومستشاره القانوني اللذين كانا في طريقتهما للاجتماع مع المقرر الخاص لما يقرب من ثلاث ساعات في ظل تهديدات باستخدام العنف.

٨٩ - ويعرب المقرر الخاص عن امتنانه بصفة خاصة لحكومة جمهورية الجبل الأسود، ولا سيما لمكتب رئيس الجمهورية ووزارة الداخلية، للجهود الخاصة المبذولة لتسهيل سفره وسفر مرافقيه من موظفي المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ولتقديم الدعم للبعثة التي قام بها، وبخاصة لحماية أفراد وممتلكات المفوضية. كما يعرب المقرر الخاص عن تقديره لوزارة حماية حقوق الأقليات القومية في الجبل الأسود لما قدمته من دعم مستمر لأعماله.

جيم - ملاحظات عامة

٩٠ - ما زال يجري تقدير نطاق المأساة الإنسانية والمادية التي فجّرتها الأزمة في كوسوفو ولكنه أفضى إليها الإخفاق الدائب في احترام أو حماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. غير أن من الصعب تقدير محصلة ٧٨ يوما من الحرب إذا ما نُظر إليها من منظور المنجزات المتحققة في ميدان حقوق الإنسان.

٩١ - إن أبعاد المأساة مروعة، فقد شملت: الطرد الجماعي والتطهير العرقي لمئات الآلاف من ألبان كوسوفو؛ وقتل أعداد لم تحص بعد من المدنيين إذ ما زالت تكتشف مقابر جماعية جديدة في كوسوفو؛ وإلقاء القبض على عدة آلاف من ألبان كوسوفو واحتجازهم تعسفيا، وهم الآن مودعون في السجون في صربيا؛ والتدمير المنهجي لقرى وأحياء كاملة ولوسائل المعيشة ومساكن أفراد مختارين؛ والاغتصاب كأداة للإرهاب؛ واستخدام الألغام الأرضية والذخيرة المحتوية على يورانيوم مستنفذ؛ و "الأضرار التبعية" التي تلحق بالمدنيين بسبب القنابل العنقودية على وجه الخصوص؛ والتعبئة القسرية؛ وتدمير الهياكل الأساسية المدنية للنقل والاتصالات والمرافق العامة؛ والبطالة الجماعية والفقر؛ وكبت الحريات المدنية؛ بما في ذلك حرية التعبير؛ وأعمال القتل التي تستهدف الصحفيين؛ وفرض الأحكام العرفية؛ والتدمير المتعمد للآثار الدينية والثقافية؛ وقتل واختطاف مئات الأفراد؛ والتطهير العرقي لما يقرب من ٢٠٠ ٠٠٠ من غير الألبان من كوسوفو. ومن بين الآلاف الذين قتلوا منذ ٢٤ آذار/ مارس، والذين كان منهم مناصرون لحقوق الإنسان وناشطون من المجتمع المحلي وقادة دينيون، قُتل ثلاثة من الناشطين ممن كانوا في رفقة المقرر الخاص نفسه في مناسبات عديدة، وهم المحام بيرم كيلميندي والمحرم سلافكو كوريوفيا والعالم والزعيم السياسي فهيم أغاني.

٩٢ - وفي منتصف آذار/ مارس، أتم المقرر الخاص بعثته الخامسة إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وتمثل استنتاجاته الخط القاعدي الذي يمكن أن تُقاس عليه حالة حقوق الإنسان في منتصف آب/أغسطس. وقد لاحظ المقرر الخاص آنذاك أن الحوادث التي تنطوي على انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان قد زادت

زيادة حادة، ليس فقط في مجموع عددها، ولكن في جسامة وأنواع الانتهاكات. ففضلا عن أنه لم يكن هناك أي تطور للهيكل الأساسية التي يمكن أن تدعم حماية حقوق الإنسان عن طريق سيادة القانون، والديمقراطية، وحرية التعبير فقد تدهورت تلك الهياكل في معظم مناطق البلد. وكانت العلاقات بين صربيا والجبل الأسود أكثر توترا منها في أي وقت مضى منذ إنشاء دولة يوغوسلافية. وكان الدعم المقدم بوساطة دولية من أجل منح الحكم الذاتي لكوسوفو يؤثر على العلاقات بين الطوائف القومية في الجبل الأسود وصربيا، لا سيما في فويفودينا وسنجمق. وفشلت الجهود الدولية في التوصل إلى اتفاق سياسي في كوسوفو. وبدون وجود اتفاق سياسي بين الأطراف أو حتى إحراز أدنى تقدم نحو هذا الاتفاق، فليس من الواضح ما هي المؤسسات التي ستوفر في نهاية الأمر الإطار لإعمال حقوق الإنسان والحقوق الاجتماعية والسياسية الأساسية في كوسوفو. وعلى المستوى الأساسي للتفاعل بين الحكومة والفرد، لم يعرف المقيمون في كوسوفو، بغض النظر عن هويتهم القومية، كيف سيكون شكل حكومتهم في نهاية المطاف. وخلال ربيع عام ١٩٩٩، دلت المقابلات الميدانية التي قام بها المقرر الخاص والمفوضية السامية لحقوق الإنسان على أن المقيمين في كوسوفو يعتقدون أن كل مؤسسة تقريبا تؤثر على حياتهم اليومية هي قيد النظر الدقيق وأن الترتيبات القائمة، بل وأدق المعاملات مع الإدارة، يحتمل تغييرها على نحو ما. وأعرب المقرر الخاص آنذاك عن قلقه إزاء تزايد الخروج عن القانون والاستباحة.

٩٣ - وفي منتصف آب/أغسطس، يلاحظ المقرر الخاص أن هذه الاستنتاجات الجوهرية ما زالت تنطبق على حالة حقوق الإنسان في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية.

دال - القتل والجرحى

٩٤ - سجلت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حتى منتصف آذار/مارس ١٩٩٩ نحو ٨١٨ ١ قتيلا بسبب العنف منذ شباط/فبراير ١٩٩٨ استنادا إلى المصادر الحكومية والتقارير اليومية المجدولة، وهو رقم يشمل الأفراد المعرفين في مصادر الدولة بأنهم ينتمون إلى الشرطة أو الجيش والمعرفين في المصادر الألبانية الكوسوفية بأنهم أفراد جيش تحرير كوسوفو. ومع مراعاة لهامش الخطأ، يوافق هذا الرقم البيانات التي أفرجت عنها على نحو مستقل مصادر عدة وكانت مقبولة عموما في ذلك الوقت. ولا يُعرف على وجه التحديد حتى منتصف آب/أغسطس عدد القتلى والجرحى في صراع كوسوفو. وفي التقرير المعنون "تقييم مؤقت للدمار والأضرار الناتجة عن عدوان منظمة حلف شمال الأطلسي على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية" (تموز/يوليه ١٩٩٩)، تشير المصادر الرسمية للجمهورية إلى مقتل "عدة آلاف" من المدنيين، ٣٠ في المائة منهم من الأطفال، وإصابة أكثر من ٦٠٠٠، ٤٠ في المائة منهم من الأطفال. ويشير التقييم إلى مقتل ٤٦٢ من أفراد الجيش اليوغوسلافي و ١١٤ من أفراد وزارة الداخلية الصربية. ونشرت حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية تقريرا بعنوان "جرائم منظمة حلف شمال الأطلسي في يوغوسلافيا" وهو خلاصة لأدلة وثائقية عن قتلى الضربات الجوية والأضرار التي نجمت عنها، بما في ذلك

في المواقع التي كان يراقبها مباشرة المقرر الخاص و/أو المفوضية السامية لحقوق الإنسان. وترد مناقشة ذلك بتفصيل أكبر فيما يلي. غير أن الخلاصة لا تتناول على نحو كامل نطاق الدمار داخل كوسوفو.

٩٥ - وبالنظر إلى ضخامة العمليات التي قامت بها جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والصرب، والقصف الواسع النطاق الذي قامت به منظمة حلف شمال الأطلسي بدون توقف في كوسوفو، فإنه لا يحتمل أبدا معرفة عدد القتلى الذين سقطوا داخل كوسوفو أثناء الحرب على وجه الدقة. وقد استمع المقرر الخاص إلى شهادات ورأى أدلة على الحرق العمد للأجساد، واحتراق الأجساد عند درجة حرارة عالية نتيجة لقربها من أماكن تفجر الأعتدة. ويكتشف كل يوم في كوسوفو مزيد من القتلى ضحايا استعمال العنف، وأصبح ذلك أمرا مألوفا لدرجة أن الاكتشاف اليومي لـ "جثث قديمة" لا تبلغ عنه علنا القوة الأمنية الدولية في كوسوفو ما لم تكتشف هذه الجثث في مقابر جماعية كبيرة. ولا يزال يتعين على بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو أن تضع إجراء موحدًا للتعرف على الجثث أو تسجيل من يقتلون حديثًا، ناهيك عن وضع سجل للقتلى الذين سقطوا أثناء الحرب. ونتيجة لذلك فإنه يتعذر في الوقت الحاضر حتى تقدير عدد الأشخاص الذين لقوا حتفهم نتيجة لأعمال العنف داخل كوسوفو.

١ - في أثناء الحرب

(أ) النشاط على مسرح الأحداث

٩٦ - قام المقرر الخاص والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، أثناء الاضطلاع بمهام لهما داخل كوسوفو خلال الحرب وبعدها، أولاً بمراقبة الحالة على مسرح الأحداث، بما في ذلك الضربات الجوية المتكررة لمنظمة حلف شمال الأطلسي التي كانت جارية. وتحدثا داخل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وخارجها مع العديد من ألبان كوسوفو والصرب وغيرهم من اللاجئين والمشردين داخليا، بمن فيهم المشردون داخليا في كوسوفو أثناء الحرب. وتحدثا مع مسؤولين محليين، بمن فيهم الموجودون داخل كوسوفو. ونتيجة لهذه التحريات، استنتج المقرر الخاص أن معظم القتلى والدمار في كوسوفو نتج عن حملة منتظمة للتطهير العرقي والرعب شنتها على مسرح الأحداث قوات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والقوات الصربية ضد ألبان كوسوفو، وفي حين أن العديد من أهالي كوسوفو أعربوا عن خوفهم من الضربات الجوية لمنظمة حلف شمال الأطلسي، فقد قالوا إن ما يخيفهم أكثر هو نشاط الجيش اليوغوسلافي والشرطة الصربية والشرطة الخاصة وقوات أمن الدولة والقوات شبه العسكرية. وخلصت المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى أن لديها ما يكفي من الأدلة لدعم قرار إصدار اتهام بارتكاب جرائم ضد الإنسانية في حق رئيس جمهورية يوغوسلافيا السابقة، ورئيس جمهورية صربيا، ووزير داخلية جمهورية صربيا، ورئيس أركان الجيش اليوغوسلافي وغيرهم من المسؤولين.

٩٧ - وقبل الحرب، كانت تعزى انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها حالات الاختفاء القسري والإعدام بإجراءات موجزة، إلى جيش تحرير كوسوفو. ومنذ قيام الحرب، وجهت أيضا إلى جيش تحرير كوسوفو

تهمة تنظيم عمليات الاختفاء القسري، التي عثر على ضحاياها في مقابر جماعية. ويلاحظ المقرر الخاص ضمن مجهوده لتقييم أثر الحرب على المدنيين، غيابا شبه تام للمعلومات المتاحة عن نشاط جيش تحرير كوسوفو داخل كوسوفو أثناء الحرب. وبينما كانت الإحاطات الإعلامية لمنظمة حلف شمال الأطلسي تحدد مواقع قوات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والقوات الصربية، فقد كانت تلزم الصمت بصورة ملحوظة بشأن مسألة مواقع جيش تحرير كوسوفو داخل كوسوفو ولا تسلط أي ضوء على نشاط هذا الجيش هناك. ولا تصف المصادر الرسمية لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، التي نشطت في تعميم أنباء عن أعمال نُسبت إلى القوات شبه العسكرية لألبان كوسوفو قبل الحرب وتقارير عن جرائم نُسبت إلى جيش تحرير كوسوفو بعد الحرب، نشاط جيش تحرير كوسوفو أثناء الحرب، بل حتى هذا الجيش يلزم الصمت: فيتعين على قائده أن يرد على طلب المقرر الخاص بشأن الحصول على نسخ من البلاغات العامة الصادرة عن هذا الجيش. ويلاحظ المقرر الخاص أنه من أجل توخي الدقة في تحليل نمط انتهاكات حقوق الإنسان داخل كوسوفو، فإن المعلومات عن مواقع القوات على مسرح الأحداث تكتسي أهمية أساسية.

٩٨ - ولا يكفي تقرير من هذا القبيل لإعطاء تفاصيل عن الانتهاكات وطبيعتها ونطاقها، وهي انتهاكات تتراوح من المعاملة القائمة على التمييز والتحرش إلى الإعدام بإجراءات موجزة، وحالات الاختفاء القسري وعمليات القتل. ولا يدعي المقرر الخاص بأن الضربات الجوية لمنظمة حلف شمال الأطلسي هي سبب الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في كوسوفو لكنه يصرّ مع ذلك على أن تلك الضربات لم تفشل فحسب في منع وقوع كارثة إنسانية، كما يتبين من مئات الآلاف من الأشخاص الذين فروا من الإقليم، بل لم تمنع أيضا قوات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والقوات الصربية من القيام بحملة إرهاب منتظمة اختلفت من الناحية الكمية عن النشاط العسكري في الأشهر التي سبقت الحرب مباشرة والتي بدأت بكل شراسة مع بدء حملة منظمة حلف شمال الأطلسي.

٩٩ - وفي جميع أرجاء جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، في كل جمهورية ومقاطعة دون استثناء، أعرب جميع من اتصلوا بالمقرر الخاص أو بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان عن الخوف من ألا يبقوا على قيد الحياة والخوف من المستقبل. فبغض النظر عن الجماعة العرقية أو الانتماء السياسي أو المركز الاجتماعي الاقتصادي أو نوع الجنس أو السن، وصف جميع المخاطبين كيف كان لزاما عليهم التغلب على الرعب وعدم التيقن ومن منظور السكان المدنيين، كانت أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ميدانا للقتل، يتوقف فيه وقوع الضحايا على ما يحدده رجال مختلفون يرتدون أزياء موحدة مختلفة في أيام مختلفة.

(ب) سيادة القانون

١٠٠ - كانت سيادة القانون أول ضحية من ضحايا هذه الحرب. ففي أثناء الحرب، ذكّر وزير العدل الاتحادي المقرر الخاص بالحاجة إلى التمسك بالالتزامات القانونية الدولية التي تعهد بها كل من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ومنظمة حلف شمال الأطلسي بوصفهما طرفين فيها. وداخل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، خول إعلان الأحكام العرفية رسميا مسؤولي وزارة الداخلية والجيش اليوغوسلافي صلاحيات

واسعة على معظم مجالات النشاط المدني. وعلاوة على ذلك، وحتى في المجالات الفنية التي لم تمنح فيها السلطات المدنية هذه الصلاحيات للعسكريين، لاحظ المقرر الخاص أن الجيش اليوغوسلافي والشرطة الصربية إما أنهما أخذتا بزمام الأمور فعلاً أو منحوها صلاحية ذلك. ولم تعترف جمهورية الجبل الأسود بإعلان الأحكام العرفية، إلا أن أعمالاً قام بها الجيش اليوغوسلافي على أراضي جمهورية الجبل الأسود كانت بمثابة تحد للسلطة المدنية في تلك الجمهورية وتهديد لها. وأسقطت السلطات الاتحادية الحصانة عن المسؤولين المنتخبين أو المعيّنين عن طريق محاولة تعبتهم، بل شرع الجيش في إلقاء القبض على عدة مسؤولين في صربيا والجبل الأسود لرفضهم الامتثال لإشعارات التعبئة، وقد وجهت تهم إلى رئيس بلدية كاشاك المنتخب بالإخلال بالنظام العام، استناداً إلى بيانات أدلى بها رئيس البلدية هذا ونسب فيها المسؤولية عن التشتت الاجتماعي الذي تسببت فيه الحرب. وقد أسقطت التغييرات التي أجريت على قانون الإجراءات الجنائية العديد من أوجه الحماية القانونية للمتهمين وأحلت إجراءات معجلة سمحت، على سبيل المثال، بالقيام بعمليات تفتيش دون إذن تفتيش مسبق وتحقيقات الشرطة دون طلب مسبق من المحكمة أو المدعي العام.

(ج) حرية التعبير

١٠١ - كانت حرية التعبير والوصول إلى المعلومات من بين ضحايا الحرب الأخرى، فقد عانت الصحافة والصحفيون بصورة أكبر نسبياً من غيرهم في هذا النزاع. وداخل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، مكنت القيود المتأصلة في الأحكام العرفية والمفروضة على الإعلام الجيش من السيطرة على إدارة شؤون الإعلام. وخارج جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، لم تسمح المنظمة الأوروبية لسواتل الاتصالات اللاسلكية بث التلفزيون الحكومي الصربي عبر السواتل، فقد قصفت بالقنابل أبراج الإذاعة والتلفزيون، كما حدث لمقر إذاعة وتلفزيون صربيا في بلغراد يوم ٢٣ نيسان/أبريل، مما أسفر عن مقتل ١٦ من العاملين. واغتيل سلافكو كوروفيا، محرر إحدى الصحف المستقلة، في بلغراد بعيد أن اتهم في وسائط الإعلام التابعة للدولة بالخيانة، وكان الصحفيون من بين ضحايا قصف منظمة حلف شمال الأطلسي للسفارة الصينية بالقنابل في ليلة ٧ و ٨ أيار/مايو. وفي جميع أرجاء صربيا والجبل الأسود، أحضر الصحفيون الأجانب والمحليون إلى "محادثات لتبادل المعلومات" واعتقلوا وسجنوا واتهموا في دعاوى أمام محاكم عسكرية. وفي الجبل الأسود، حاول الجيش اليوغوسلافي تجنيد صحفيين من وسائط الإعلام المستقلة بالقوة، بينما استجوبت سلطات الجمهورية رئيس مكتب بودغوريتشا لصحيفة Politika الرسمية الموجود مقرها في بلغراد. وفي أجزاء عديدة من صربيا، لم تكن ثمة صحف للبيع ولم تكن ثمة تغطية إذاعية أو تلفزيونية لهذه المناطق وألحقت هجمات منظمة حلف شمال الأطلسي على البنية الأساسية للاتصالات أضراراً خطيرة بخدمات الهاتف في مناطق كثيرة من البلد. ووفق مرسوم الشؤون الداخلية في حالة الحرب، كانت تفتح حتى المراسلات الخاصة وغيرها من الاتصالات ويتم الاطلاع عليها لصالح الأمن والدفاع الوطني.

(د) آثار الضربات الجوية

١٠٢ - كانت الحملة الجوية لمنظمة حلف شمال الأطلسي خارج كوسوفو مكثفة بصفة خاصة في المراكز الآهلة بالسكان في نويغودينا، جنوبي صربيا، وفي بلغراد ذاتها. ولا يكفي هذا التقرير لبيان جميع الخسائر التي تكبدها المدنيون، ويذكر المقرر الخاص هنا بعضا من المواقع التي زارها هو والمفوضة السامية لحقوق الإنسان. ونجم عن القصف المتكرر بالقنابل للمنشآت الصناعية في بانشيفو، بما فيها مصنع البتروكيماويات ومصنع للأسمدة ومصفاة للنفط، الدخان وحرائق كانت متوقدة ببطاء في أثناء زيارة المقرر الخاص. وكانت الأضرار التي وقعت في المراكز الصناعية في بانشيفو وما حولها، حيث كانت تخزن كميات كبيرة من الزئبق في هذا الموقع، وكراغوييفاتش، حيث كانت تستخدم نسب كبيرة من مركبات ثنائية الفينيل المتعدد الكلور في الإنتاج، وبور وبريشينا، فضلا عن الأضرار البيولوجية التي لحقت بمتنزهات وطنية منتقاة، كانت موضوع قلق متواصل ودراسة بيئية من قبل الأمم المتحدة والجماعات المعنية بالبيئة. وعانت عدة مراكز حضرية من الهجمات بالقذائف أو القنابل العنقودية فلم تؤد الهجمات المتكررة على نيس إلى تدمير المرفق الصناعي لهذه المدينة فحسب، بل أدت أيضا في ٧ أيار/مايو إلى مقتل ١٥ من المدنيين عندما انفجرت قنابل عنقودية في سوق المدينة والمستشفى المركزي. وفي أليكسيناتش، قتل ١٢ مدنيا وجرح أكثر من ٤٠ شخصا حينما سقطت قنابل على أحياء سكنية بمركز المدينة ومبان تجارية في ٥ نيسان/أبريل. أما في نوفي بازار، فقد قتل ١٢ شخصا وجرح ٣٥ في هجوم دمر ٢٥ مبنى في المركز السكني بالمدينة وقتل كثير من المدنيين، بمن فيهم ٢٧ طفلا، في هجمات متكررة على سوردوليتشا وكورسومليا.

١٠٣ - ولا تزال قواعد الاشتباك التي اتبعتها منظمة حلف شمال الأطلسي، لا سيما الارتفاع الذي حلقت فيه قاذفات القنابل، تشير الجدل. فالضربات التي أصابت الجسور ووسائل النقل أدت إلى مقتل ٥٥ شخصا كانوا على متن قطار في ممر غرديليتشا (١٢ نيسان/أبريل)؛ وقتل ٦٠ شخصا عندما أصيبت حافلة على جسر يقع بالقرب من لوزاني (١ أيار/مايو)، وقتل ٢٠ شخصا عندما أصيبت حافلة وهي تقطع المسافة بين بيتش وروزاي (٤/٣ أيار/مايو). وقد هوجمت عن طريق الجو القوافل الكبيرة المتنقلة عبر كوسوفو، مما أدى إلى مصرع ٨٧ من المشردين داخليا في كوريسا يوم ١٤ أيار/مايو؛ وقبل ذلك بشهر، لقي ٧٥ شخصا حتفهم، بينهم ١٩ طفلا، حينما أصابت القذائف طوابير للاجئين على طريق دياكوفيتشا - بريزن. ودمرت كل الجسور الثلاثة الموجودة في نوفي ساد، فضلا عن أنابيب المياه التي كانت تزود نصف المدينة تقريبا بمياه الشرب، كما أدت الضربات إلى اضطراب أشخاص لا تعرف أعدادهم حتى الآن إلى البحث عن ملجأ في ما كان يظن أنها مواقع "آمنة" خارج المدن. فقد أبعد الأطفال بخاصة عن والديهم ولم يستأنف الأطفال في صربيا السنة الدراسية. واشتكى الآباء في بلغراد وشتيمليه من آثار الظروف غير الصحية والضارة بالصحة النفسية في الملاجئ من الغارات الجوية على أطفالهم. ففي بلغراد كان الآباء والأطفال يقضون ما معدله ١٠ ساعات يوميا في الملاجئ تحت الأرض. وعقب غارات منظمة حلف شمال الأطلسي على خزانات الوقود، أدت القيود الشديدة التي فرضتها السلطات على الوقود إلى توقف الحياة المدنية في صربيا فعلا. وأثناء كتابة هذا التقرير، كان يوزع الوقود بالحصص في صربيا. وظلت العديد من مناطق

البلاد بدون كهرباء ولا ماء، ولا تزال القيود وأوجه النقص مستمرة. وفي جميع أنحاء جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، يهدد الضرر الذي لحق بالبنية الأساسية للمرافق العامة بوقوع كارثة أثناء فصل الشتاء. وقد قدمت بلدان قلائل معونات أو مساعدات إنسانية لمواجهة فصل الشتاء للأشخاص غير الموجودين في كوسوفو الذين عانوا من عواقب الحرب.

(هـ) الجيش اليوغوسلافي وأفراد قوات الاحتياط في الجبل الأسود

١٠٤ - في الجبل الأسود، أثار العدد الكبير والانتشار الواسع للجيش اليوغوسلافي وأفراد قوات الاحتياط والشرطة العسكرية توترات داخلية وانتهاكات لحقوق الإنسان. ففي ١٨ نيسان/أبريل، قتل جنود الاحتياط بالجيش اليوغوسلافي ثمانية أشخاص في كالوديرسكي لاز، بالقرب من روزاي. وكان من بين القتلى امرأة عجوز وطفل عمره ١٣ سنة. وقد أثار هذا الحادث المخاوف في تلك المنطقة من الجبل الأسود التي مر عبرها معظم المشردين داخليا من كوسوفو، وحدا ببعض المشردين داخليا من كوسوفو وكثير من سكان هذه المنطقة المسلمين أصلا إلى النزوح إلى البوسنة والهرسك.

١٠٥ - وتلقى المقرر الخاص عدة تقارير عن قيام الشرطة العسكرية وجنود الاحتياط شمالي الجبل الأسود أو قربه بإيقاف الحافلات المدنية واقتياد أعداد كبيرة من الرجال قبل السماح للنساء والأطفال بمواصلة طريقهم. وتمكّن المقرر الخاص من إجراء مقابلات مع شهود لإحدى تلك العمليات. ففي ١٥ أيار/مايو، وفي المنطقة الفاصلة بين صربيا والجبل الأسود، أنزلت الشرطة العسكرية لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ١٠٢ من الرجال من حافلات عامة كانت تقلهم من كوسوفسكا متروفيتشا إلى روزايي. ونُقل الرجال إلى روزايي من جانب الشرطة العسكرية التي عمدت، حسب شهادة الشهود، إلى تجريدهم من كل الأشياء القيّمة. وفي روزايي، حل محل الشرطة العسكرية أفراد من احتياطي الجيش، الذين حلّت محلهم هم أيضا مجموعة جديدة من احتياطي الجيش، غير أنهم في هذه المرة كانوا يرتدون أقنعة وهم في الطريق المؤدية إلى توتين. وعمدت المجموعتان من جنود الاحتياط إلى ضرب المسافرين طوال مدة الرحلة. وذكر الشهود للمقرر الخاص أن مجموعة تتألف من عشرة رجال أجبرت خارج توتين على ممارسة أعمال جنسية فيما بينهم في حين كان البقية يجبرون على مشاهدة ذلك. وعند الوصول إلى توتين، أجبر المسافرون على التقدم بين صفين من جنود الاحتياط كانوا يرتدون أقنعة وأخذ الجنود يضربونهم بأيديهم وبالهرات ويركلونهم. وإثر ذلك، أعيد تسليمهم إلى الشرطة المدنية التي احتجزتهم ولم تسمح لجنود الاحتياط بالاتصال مجددا بالمسافرين؛ وفي مركز الشرطة التقى المسافرون بعدد آخر من الرجال قوامه ٥٦ فردا. وبعد تدخل المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ووزارتي الداخلية وشؤون الأقليات القومية في الجبل الأسود، أفرج عن ١٥٨ رجلا في اليوم التالي وأعادتهم الحافلات المدنية إلى روزايي.

(و) كوسوفو

١٠٦ - يمثل الطرد القسري انتهاك حقوق الإنسان في كوسوفو الذي وصف أكثر من غيره للمقرر الخاص. فقد وصف العديد من الأشخاص طرد الأسر بيتا بيتا من القرى أو الأحياء، وكانوا يشاهدون طوابير من الأشخاص يقتادهم رجال يرتدون أزياء رسمية في شوارع المدينة، وكانوا يُجبرون على المشي طوال أيام، خوفا من رجال يرتدون أقنعة أو رجال يرتدون أزياء رسمية. وتتطابق روايات اللاجئين في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وألبانيا مع روايات المشردين داخليا في الجبل الأسود في كوسوفو الذين تحدث معهم المقرر الخاص والمفوضية السامية لحقوق الإنسان خلال الحرب. وتختلف الروايات بشأن المهلة الزمنية التي مُنحت للأسر عندما أمرت بمغادرة بيوتها؛ وإذا ما كان الأمر يرتدي قناعا أم لا، وكانت تعرفه الأسرة شخصا أو لا تعرفه، وهل كان يرتدي زيا رسميا أو لباسا مدنيا؛ وإذا ما كانت أوراق الهوية قد طُلبت أو أُلغيت؛ وإذا ما قُتل أفراد الأسرة أو احتجزوا عند هربهم؛ وهل سُمح للأشخاص بالرحيل في مركباتهم أو أمروا بالرحيل مشيا على الأقدام. وذكر المشردون داخليا الذين كانوا يسافرون في طوابير أن ممتلكاتهم القيّمة قد سلبها منهم الجيش والشرطة عندما كانوا يسرون في الطريق أو عند نقاط التفتيش.

١٠٧ - ولم تكتب بعد الرواية الكاملة لما حدث في قرى ومدن كوسوفو خلال الفترة من ٢٤ آذار/ مارس لغاية ١٠ حزيران/يونيه. وستبرز أجزاء من القصة بفضل العمل الجاري الذي تقوم به المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، فضلا عن أعمال المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والمنظمات غير الحكومية المحلية والدولية. وقد بذل المقرر الخاص جهدا خاصا لجمع معلومات من أشخاص بقوا في كوسوفو خلال الحرب. وكما أشير إلى ذلك أعلاه، فإن المقرر الخاص والمفوضية السامية لحقوق الإنسان تحدثا مع ممثلي كثير من المجموعات العرقية، وأحزاب سياسية مختلفة، والمشردين داخليا، والمقيمين العائدين، والمقيمين الذين بقوا في ديارهم. وكان بعض المتحدثين من المثقفين أو من أفراد الطبقة المتوسطة؛ وآخرون لا يجيدون القراءة أو الكتابة. ويجمعون في رواياتهم على أن الفترة من ٢٤ آذار/ مارس إلى ١٠ نيسان/أبريل تقريبا كانت فترة اضطراب حفلت بالقتل، والحرق، والنهب والطرده القسري والإرهاب. ووصف سكان بعض المدن عمليات متفرقة لتبادل إطلاق النار بين قوات الأمن الصربية وجيش تحرير كوسوفو الذي دخل المناطق الحضرية خلال تلك الفترة. وعقب أول ١٠ إلى ١٥ يوما من هجمات منظمة حلف شمال الأطلسي، اختلفت وتيرة وشدة التطورات من قرية إلى أخرى. ففي بريشتينا، تحركت السلطات المحلية للتحكم في نطاق الاهتياج بعد أول ١٠ أو ١٥ يوما وإثر إطلاق شرطي النار على شرطي آخر، فبادرت المدينة إلى منع بيع الكحول. وتبع ذلك عمليات واسعة النطاق لإلقاء القبض على مرتكبي الجرائم. واعترفت السلطات بأن جرائم القتل لم تتوقف في بريشتينا بعد ذلك الوقت، بل كانت تعزى إلى "مجرمين مجهولين". وخلال الحرب، شهدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في مناسبات مختلفة حرق ونهب الممتلكات في بلدية بريشتينا. وتمثل أحد عوامل العنف فيما إذا كانت الأحياء، أو المدينة أو القرية تسيطر عليها الشرطة المحلية أو الجيش الذي جُنّد محليا، أو عناصر من الشرطة أو الجيش قادمة من جهات أخرى في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وتتفق جميع روايات المدنيين على أن القوات شبه العسكرية كثيرا ما كانت ترافق الشرطة والجيش.

١٠٨ - وفي منتصف أيار/ مايو، شهدت كبرى مدن كوسوفو حملات واسعة النطاق لاعتقال الرجال الذين بلغوا سن الخدمة العسكرية. ووصف تلك الاعتقالات أفراد الأسر والشهود في بريشتينا، وباش، ودياكوفيشا، وميترو فيتشا، وغنيلان، وبريزرن والقرى المحيطة بها. وفي كثير من المدن، تلت عمليات الاعتقال الجماعية حملات واسعة النطاق لتسجيل السكان، الذين كانوا يطالبون دوماً بحمل بطاقات التسجيل التي أصدرتها الشرطة. وطوال فترة الحرب وما بعدها، سأل المقرر الخاص والمفوضية السامية لحقوق الإنسان السلطات الاتحادية والجمهورية عن مركز ومآل زهاء ٢ ٠٠٠ محتجز كانوا في مراحل مختلفة من إجراءات قضائية بتهم الاضطلاع بنشاط مُعاد للدولة في ٢٤ آذار/ مارس. وخلال الفترة من ١٩ إلى ٢٤ أيار/ مايو، هاجمت منظمة حلف شمال الأطلسي مرة بعد أخرى مركز الاحتجاز التابع لمحكمة دوبرافا في إشتوك، في ثلاث مناسبات مختلفة على الأقل. ويتبع نمط الهجمات المتكررة والمتتابعة لأيام عديدة ضد الموقع نفسه نمطا لوحظ في مناسبات كثيرة سابقة خلال الحرب، بما فيها الهجمات التي شنتها منظمة حلف شمال الأطلسي على وزارتي الداخلية الاتحادية والجمهورية في بلغراد. وأُبلغ عن ارتفاع عدد الضحايا إثر كل هجوم على مركز الاحتجاز في إشتوك: فخلال الهجوم الأول أُبلغ عن مقتل ثلاثة أشخاص؛ وخلال الهجوم الثاني كان العدد ١٩ شخصا؛ وفي الهجوم التالي فاق العدد ١٠٠ شخص.

(ز) اللاجئين

١٠٩ - جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بها أكبر مجموع لحالات اللجوء في أوروبا، إذ قُدِّر مع التحفظ قبل الحرب بزهاء ٥٠٠ ٠٠٠ شخص من البوسنة والهرسك وجمهورية كرواتيا. وأدت الحرب إلى تباطؤ عملية عودة اللاجئين إلى كرواتيا أو أوقفها تماما، ووضعت حداً لإدماج اللاجئين في المجتمع اليوغوسلافي، وأوقفت إعادة توطين اللاجئين في بلدان أخرى، وحالت دون التدفق المنتظم للمساعدة الإنسانية التي يعتمد عليها اللاجئين في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. واستهدفت الهجمات عدة مراكز تعاونية. ففني مطلع نيسان/أبريل، قصفت منظمة حلف شمال الأطلسي جسرين كانا يربطان جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بكرواتيا؛ وكان الجسران يربطان بين اللاجئين وطوائف الأقليات في فويفودينا وكرواتيا. ولم تتضح للمقرر الخاص حتى الآن صلة جسر بكا بلانكا - يوك وبوغوييفو - إردوت بالنزاع في كوسوفو أو بخطوط الإمدادات العسكرية لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية.

(ح) الحالات الفردية

١١٠ - يشير المقرر الخاص، من بين الحالات الفردية الكثيرة التي تابعتها عن كثب، إلى ما يلي:

خلال الحرب وما بعدها، تحرى المقرر الخاص والمفوضية السامية لحقوق الإنسان مرة بعد أخرى لدى المسؤولين الاتحاديين والمحليين وعلى مستوى الجمهورية عن مصير ومكان وجود يوكيم هوتي، الذي نُقل، بعد قضاء حكم مدته خمسة سنوات أساسا في سرامشكا ميتروفيتشا، من سجن فويفودينا إلى سجن دوبرافا في كوسوفو خلال الحرب. ومنذ التاريخ المحدد لإطلاق سراح السيد هوتي من السجن لم يُسمع أي شيء عن مكان وجوده.

وفي ٢٩ أيار/ مايو، أصدرت محكمة عسكرية في بلغراد أحكاما على ثلاثة استراليين يعملون في منظمة "كير" الدولية - موظفان دوليان، ألقي القبض عليهما عند الحدود الكرواتية، وبرانكو يالام الذي أُلقي القبض عليه لاحقا في بيته بنيس - بتهمة التجسس. وخفضت الأحكام ضد موظفي المساعدة الإنسانية، التي صدرت عن المحكمة الابتدائية وكانت أصلا ١٢ سنة و ٤ و ٦ سنوات، إلى ٨ سنوات وسنة واحدة و ٣ سنوات على التوالي.

٢ - بعد الحرب

١١١ - إثر إلغاء الأحكام العرفية، استؤنف النشاط السياسي العام في صربيا، غير أن كثيرا من وسائل الإعلام المستقلة التي أغلقت خلال الحرب لم تفتح أبوابها مجددا. وشارك مئات الآلاف من الأشخاص، الذين يطالبون بخلع الرئيس ميلوسوفيتش، في تظاهرات سلمية وفي حملات لتوقيع الطلبات في ليسكوفاش، وفلاييفو، وكارغويوفاك، وغورنييه ميلانوفاتش، وبور، وكروسيفاتش، وبروكوايه، وسريمسكا ميتروفيتشا، وكولا، وفرباس، وبانشفو، وزرنيانين، ونوفي ساد، وفرساك، وبشيه، وسفيلينك، ونيس، وبوزيغا، ولوزنيكا، وبيروت، وزابلييه، ورما، وبوزارييفاك، وزابيش، وأوزيش وبلغراد. وسد جنود الاحتياط بالجيش اليوغوسلافي، الذين كانوا يحتجون على عدم دفع أجورهم خلال الفترات التي قضوها في كوسوفو، الطرق في مدن جنوب صربيا ونظموا إضرابا عن الطعام في نيس. واعتمدت حكومة الجبل الأسود منهاج عمل اقترحت بموجبه تقليص سلطة الدولة الاتحادية بصورة كبيرة في اتفاق "ارتباط" بين صربيا والجبل الأسود. غير أن المقرر الخاص في هذا المقام يركز على التطورات في كوسوفو وفي المناطق المحيطة بها مباشرة.

١١٢ - وفي غياب استتباب القانون والنظام، ارتكبت انتهاكات حقوق الإنسان في كوسوفو مع الإفلات فعلا من العقاب، رغم الجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو لإنشاء جهاز قضائي مؤقت. أما عمليات القتل والاختطاف وتدمير الممتلكات، لا سيما إضرام النار في المنازل، واستمرار تشريد غير الألبانيين وألباني كوسوفو "المشتبه فيهم سياسيا" فإنها تُظهر فشل المجتمع الدولي في السيطرة على الإقليم، وضمان السلام، وتوفير الخدمات الأساسية وحماية إدارة شؤون البلد. وكثير من انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها حاليا عناصر لا تنتمي إلى الدولة، لا تختلف عما كان يجري قبل تدخل منظمة حلف شمال الأطلسي في آذار/ مارس. وتتفق مصادر مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على أن زهاء ٢٠٠ ٠٠٠ غير ألباني غادروا كوسوفو. وإذا استمر معدل مغادرة الصرب، ولم يتمكن أي منهم من العودة، فيرجح ألا يكون هناك أي صربي في كوسوفو جنوب نهر إيبار بحلول موعد صدور هذا التقرير رسميا. فالعنف والتخويف لا يقتصران على النزاع بين الأعراق، ذلك أن الألبانيين يدعون من جانب "شرطة" جيش تحرير كوسوفو بغية إجراء "محادثات لتبادل المعلومات". ويشكل الألبانيون عند تحرير هذا التقرير زهاء نصف عدد القتلى بسبب العنف.

١١٣ - ويظهر من إحصاءات القوة الأمنية الدولية في كوسوفو، أنه في الفترة من ١٥ حزيران/يونيه إلى ١٤ آب/أغسطس، قتل ٢٨٠ شخصا في كوسوفو، وهذا بمعدل ٣٠ - ٤٠ جريمة قتل في الأسبوع الواحد.

وتنسب حوادث القتل التي تعرض لها الصرب وألبان كوسوفو والفجر وغيرهم إلى التنظيمات شبه العسكرية التي تنتمي إلى ألبان كوسوفو. وقد اكتُشفت، وقت إعداد هذا التقرير، مقبرة جديدة فيها ١١ جثة، بالإضافة إلى ٤ جثث أخرى على مقربة منها، وذلك قرب بلدة غنيلاني. ويعتقد أن هؤلاء الخمسة عشر قتلوا رميا بالرصاص بتاريخ ٢٤ تموز/يوليه، وهو اليوم الذي تعرض فيه ١٤ من المزارعين الصرب لكمين قتلوا فيه أثناء عملهم في حقولهم في ستارو غراشكو. وقد لاحظ المقرر الخاص في معظم الحالات أن هناك عملية انتقاء منتظمة للضحايا، سواء كأفراد أو كجماعات، وهي تستند على ما يبدو إلى معلومات استخبارية جُمعت عن وظائفهم أو خلفياتهم، وقد استُهدف في ذلك أساتذة جامعيون وعاملون في مجال الخدمات الطبية وأشخاص حلوا محل عمال ألبان كانوا قد فصلوا من عملهم في الفترة ١٩٩١-١٩٩٢، بل وزوجات مسنات لسياسيين سابقين صغار أو موظفين تنفيذيين في مؤسسات تجارية كذلك استُهدف أشخاص اتهموا "بالتواطؤ" مع السلطات الصربية، وهي تهمة وجّهت على نطاق واسع لكثير من الفجر، ويكفي أن يكون المرء، من الألبان أو الفجر، مستخدما لدى الحكومة أو دوائر الخدمات الاجتماعية أو أن يكون قد بقي في عمله أثناء سريان نظام العمل الإلزامي وقت الحرب، لكي يتعرض للضرب أو المضايقة بدعوى "التواطؤ". كذلك استهدفت المضايقة والملاحقة الأشخاص المتزوجين "زيجات مختلطة". كما تستمر عمليات الاختطاف: فقد سجلت القوة الأمنية الدولية في كوسوفو ١١٠ من حالات الاختطاف حتى منتصف آب/أغسطس. وتفيد الشرطة العسكرية في بريشتينا وميتروفيتشا بأنه ما لم يعثر على ضحايا الاختطاف بعد اختطافهم بساعات فمن الأرجح أن يعثر على جثثهم في هاتين المدينتين.

١١٤ - وهناك حوادث أخرى تعرض لها الصرب لمجرد كونهم من الصرب. من ذلك قيام "سلطات" جيش تحرير كوسوفو الموازية بتحديد المنازل التي يسكنون فيها وإجلائهم بالقوة عن بيوتهم وشققهم والاستيلاء على جميع الممتلكات التجارية العائدة للصرب. وخلال الأسابيع الأخيرة ارتفع عدد الهجمات ضد الصرب، لا سيما من النساء وكبار السن، كما ارتفعت درجة العنف المستخدم في هذه الهجمات. ففي أواخر تموز/يوليه تعرضت سيدة مسنة للضرب والاغتصاب الجماعي في شقتها في بريشتينا. وفي ١٥ آب/أغسطس تعرضت سيدة مسنة أخرى للضرب حتى الموت في شقتها في مركز بريشتينا. ونظرا للحالة الأمنية غير المستقرة، فإن كثيرين من الصرب، لا سيما من المسنين الأشد تأثرا، فقدوا فعلا حرية التنقل وأصبحوا سجناء عمليا في بيوتهم. وأدى هذا الوضع البائس إلى وجوب إخلائهم من كوسوفو لأسباب إنسانية في بعض الحالات.

١١٥ - ومن خلال "عملية تركيز عرقي" مستمرة، يغادر الألبان وغير الألبان قراهم المتعددة الأعراق إلى مناطق "مطهرة" عرقيا. وقد تراجع الصرب خصوصا، إلى مناطق تحيط مباشرة بالكنايس والأديرة الأرثوذكسية في غنيلاني وبيتش ودجاكوفيتشا وبريزرين. على أنه، حتى إعداد هذا التقرير، كان قد تم تدمير أو تخريب ما يزيد على ٣٠ من الكنايس والأديرة الأرثوذكسية. كذلك يتعرض الفجر بصورة خاصة للهجمات ويغادر الآلاف منهم كوسوفو بعد أن كانوا قد تمركزوا في مناطق خاصة بهم في أواخر حزيران/يونيه، كما أن كثيرين منهم حاولوا المغادرة ولكنهم ردوا على أعقابهم.

١١٦ - وفي الآونة الأخيرة، ينتقل المشردون داخليا من أصل ألباني من البلدات الصربية ميدفيديا وبوجانوفاتش وبريسيفو الواقعة خارج كوسوفو إلى كوسوفو، وخصوصا إلى غنيلاني، حيث أبلغوا المفوضية السامية لحقوق الإنسان بأن الشرطة الصربية والجيش اليوغوسلافي أخرجاهم بالقوة إلى جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة. كما أبلغوا عن أضرار كبرى نزلت بممتلكات الألبان في المدن، فضلا عن خسارة الإيرادات والإمدادات التموينية التي استولت عليها القوات والشرطة المتمركزة في مناطقهم، كذلك أبلغوا عن فقدان الممتلكات والأراضي في المنطقة المجردة من السلاح، والتعرض لسوء المعاملة على يد الجيش والشرطة، وممارسة الإجلاء القسري والعنف ضد السكان الألبان المقيمين.

١١٧ - وفي بريشتينا وبريزرين، تعرضت المنازل التي يفترض أن أصحابها من الصرب والفجر والتي كانت قد أحرقت أو فجرت، إلى تدميرها بشكل كامل وتسويتها بالأرض خلال بضعة أيام من إحراقها أو تفجيرها وبذلك أزيلت جميع الآثار. ومن شأن هذا أنه يمحو أي دليل على الجريمة فضلا عن إعاقه إمكانية قيام المالك بالمطالبة بملكه عندما يصبح ذلك ممكنا، وبخاصة في حال إقامة مبان جديدة في موقع القديمة. وفي بريزرين، تحاول بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو اتخاذ التدابير ضد عمليات البناء غير القانونية.

١١٨ - ويلفت المقرر الخاص الانتباه إلى وضع السلاف المسلمين، بما في ذلك البوشناق. فقد استهدفت هذه الفئة أو تعرضت للمضايقة أثناء الحرب على أساس أنها "ضد الصرب"، أما الآن بعد الحرب فإنها كثيرا ما تستهدف أو تتعرض للمضايقة على أساس اللغة. فالسلاف/البوشناق المسلمون، كقاعدة عامة، لا يتكلمون اللغة الألبانية. وخلال الحرب، تعرض الحي المسمى بـ "الحي البوسني" في ميتروفيتشا للتدمير جزئيا وأصيب بأضرار كبرى. أما بعد الحرب، فقد قتل الألبان حوالي ١٠ أشخاص من البوشناق، ومعظمهم من كبار السن وذلك في منطقة بلدة بيتش. وذكر أن بعض الجناة كانوا يرتدون ملابس جيش تحرير كوسوفو. كما أفيد أن أحد القتلى هؤلاء كان قد اختطف وبقي محتجزا لفترة طويلة قبل اكتشاف جثته. كذلك هناك تقارير تفيد بأن عددا من البوشناق قد اختفوا في بريزرين وكلينا.

١١٩ - ولا يرد ذكر السجناء أو المحتجزين في اتفاق كوموروفو ولا في الالتزام الذي قطعه على نفسه جيش تحرير كوسوفو. وقد أدى قعود العسكريين عن التعرض لهذه المسألة إلى أزمات تتصل بحقوق الإنسان وتحولت هذه الأزمات إلى قضايا سياسية رئيسية. فحالة الأشخاص الذين نُقلوا من كوسوفو إلى سجون الشمال في صربيا، أصبحت موضوع مظاهرات عديدة يقوم بها أفراد أسر السجناء. وفي أواخر حزيران/يونيه، وبدون الاستجابة للنداءات المباشرة والسابقة التي وجهها مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان والمقرر الخاص للحصول على معلومات بشأن هؤلاء السجناء، أصدرت السلطات الصربية قائمة تضم ٢٠٧١ من المحتجزين في سجون في مختلف أنحاء صربيا. ولا تحدد القائمة الأساس الجنائي الذي يقوم عليه الاحتجاز. ومن الأسماء الواردة في القائمة أسماء أشخاص يعرف كل من لجنة الصليب الأحمر الدولية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان بأذمهم احتجزوا قبل ٢٤ آذار/مارس. وهناك آخرون احتجزوا بعد ذلك التاريخ على ما يبدو. وحتى أواخر تموز/يوليه كانت لجنة الصليب الأحمر الدولية قد زارت ٢٠٩٥ من المحتجزين الواردة أسماؤهم في قائمة قدمتها حكومة صربيا، بالإضافة إلى ٢٠٠ لم ترد أسماؤهم في

القائمة ولكن اللجنة كانت قد زارتهم سابقا، و ١٠٠ آخرين ليسوا على القائمة ولم تزرهم اللجنة أو تعرف بوجودهم سابقا. وتدعي المجموعات التي تمثل المحتجزين أن هناك أشخاصا كثيرين جدا شوهوا لآخر مرة قيد الاحتجاز لدى الشرطة الصربية ولا ترد أسماؤهم على القائمة. ويفيد بعض أفراد أسر المحتجزين ممن حاولوا زيارة أقربائهم أنهم منعوا من الوصول إليهم لأن قضيتهم لا تزال قيد التحقيق. وقد زار آخرون أقربائهم فأعربوا عن قلقهم إزاء ظروف الاحتجاز في سربرنشاكا ميتروفيتشا وبوزاريفاتش. وتطالب الجماعات التي تمثل المحتجزين بالإفراج عنهم أو نقلهم، على الأقل إلى الاحتجاز لدى بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو.

١٢٠ - ولعل عدم الاهتمام بالسجناء والمحتجزين في نص التزام جيش تحرير كوسوفو قد أدى إلى سجن مزيد من الناس واستمرار مراكز الاحتجاز التي يديرها ويسيطر عليها جيش تحرير كوسوفو والتنظيميات شبه العسكرية لألبان كوسوفو. وقد أنكر قائد جيش تحرير كوسوفو في حديثه مع المقرر الخاص استمرار وجود مراكز الاحتجاز. على أن القوة الأمنية الدولية في كوسوفو عثرت على عدة مراكز داخل كوسوفو منها اثنان على الأقل، في بريزرين وغنيلاني، وصفا بأنهما مجهزان بأدوات التعذيب. ويلاحظ المقرر الخاص أن القوة الأمنية في كوسوفو لا تلاحق بشدة قادة جيش التحرير في المناطق التي عثرت فيها على مراكز الاحتجاز. فالقوة الأمنية قعدت عن العثور على "شرطة" جيش تحرير كوسوفو و"شرطته العسكرية" التي ارتبط اسمها بعمليات الاحتجاز والاختطاف. وفوق ذلك، هناك تقارير يعول عليها تفيد بأن ضباط القوة الأمنية في كوسوفو اعتمدوا وما زالوا يعتمدون على المعلومات التي يزودهم بها جيش تحرير كوسوفو عن الأشخاص الذين يتعين على القوة الأمنية نفسها إلقاء القبض عليهم. وقد أبلغت الوحدات الأمريكية في القوة الأمنية الدولية في كوسوفو الممثل الخاص، بكل صراحة، أنها عمدت في الأيام الأولى من مهمتها إلى احتجاز أشخاص سلمتهم "شرطة" جيش التحرير باعتبارهم من "مجرمي الحرب"، على الرغم من علامات إساءة المعاملة الواضحة عليهم. وقد طلب أعضاء أسرة ضابط شرطة من الجبل الأسود، كان قد اختطف أثناء الحرب في القطاع الإيطالي، من الممثل الخاص الاستفسار عن مكان وجود قريبهم. غير أن أحد مسؤولي القوة الأمنية في كوسوفو في بيتش أبلغ الممثل الخاص بأنه "ليس هناك شرطة لم تلوث يدها بجريمة" ويرى الممثل الخاص أن هذا النوع من التفكير إنما يفسد حكم القانون والمبدأ الأساسي القائل بافتراض البراءة فضلا عن أنه يقوض سلطة القوة الأمنية الدولية في كوسوفو والشرطة المدنية.

١٢١ - وتناضل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، رغم قلة أفرادها في الميدان وقت إعداد هذا التقرير، لاقامة سيطرة فعالة على الحكم المحلي، بينما يقحم جيش تحرير كوسوفو نفسه لملء الفراغ القائم وإن المنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات الدولية الفاعلة التي تتعامل مع "السلطات المحلية" التابعة لجيش تحرير كوسوفو إنما تضيف صفة الشرعية على الاستيلاء غير القانوني لتلك السلطات على السلطة. وفي الوقت الراهن يعمل جيش تحرير كوسوفو، بعد أن انتقل إلى الأبنية الحكومية والتجارية التي لا تشغلها الأمم المتحدة والقوة الأمنية الدولية في كوسوفو، إلى فرض الضرائب وتحصيل الإيرادات.

هـ - ملاحظات ختامية

١٢٢ - خلال الحرب عقد المقرر الخاص اجتماعات مع ممثلي وسائط الإعلام المستقلة وناشطي حقوق الإنسان والمثقفين المستقلين من جميع أنحاء جمهورية يوغوسلافيا السابقة. وفي تلك الاجتماعات نقل إلى علمه أن قيام منظمة حلف شمال الأطلسي بقصف جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ينطوي على خذلان وتدمير لمجتمع مدني كان يتطلع إلى مصادر إلهام خارج البلد. وخلال الأسابيع القليلة الأولى التي أعقبت انتهاء القصف كان الناس، داخل كوسوفو وخارجها، يأملون في أن يقوم المجتمع الدولي، إذا لم يكن باستطاعته فرض مجتمع مدني فورا في كوسوفو، على الأقل بفرض احترام حقوق الإنسان والقيم الإنسانية التي زعم أنها سبب شن الحرب. بل إن البعض كانوا يعتقدون أن من الممكن جعل كوسوفو، في ظل إدارة القوة الأمنية الدولية في كوسوفو/بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، نموذجا مختلفا للسياسة المحلية. وفي سياق السؤال عن السبب في كون بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو لا تزال عاجزة عن إقامة إدارة مدنية، والسبب الذي يجعل القوة الأمنية في كوسوفو عاجزة عن كفالة الأمن، يتساءل المقرر الخاص عن السر في أن الجهات الفاعلة الدولية التي صنعت الحرب والاتفاق العسكري لا تستطيع صنع السلم. ويلاحظ أنه لم تكن توجد، وقت إعداد هذا التقرير، أي مبادرات لتسوية سياسية. فهناك العديد من الخطط المفصلة التي اقترحت من قبل سفير الولايات المتحدة، كريستوفر هيل، من أجل التسوية السياسية، ويرد بعضها في اتفاق رامبوييه وهي تتناول الهيئات التنفيذية والتشريعية والقضائية في كوسوفو، ولكنها لم تعد تخدم أي غرض لدى أي من الأطراف التي كانت تجلس ذات يوم على طاولة المفاوضات. ولقد طلب المجتمع الدولي إلى الأمم المتحدة أن تتولى إدارة الإقليم رغم عدم وجود اتفاق سياسي، كما طلب إلى القوة الأمنية الدولية في كوسوفو كفالة السلم رغم عدم وجود أي اتفاق سلمي. وللمرة الثانية يدفع المدنيون في كوسوفو، بل وفي جميع أنحاء جمهورية يوغوسلافيا السابقة، الثمن متمثلا في العنف وعدم الاستقرار. وفي ضوء انعدام القوة الشرائية وازدياد البطالة وتدمير الهياكل الأساسية وتصاعد الأسعار ونقص الأغذية، فإن المجتمع المدني مقبل على شتاء بارد وصعب.

واو - التوصيات

١٢٣ - ينبغي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وهي تواصل تحقيقاتها في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني التي ارتكبت خلال فترة ما قبل الحرب وأثناء الحرب، أن تحقق في الانتهاكات التي ارتكبت في كوسوفو بعد التوقيع على اتفاق كومانوفو والعهد المبرم مع جيش تحرير كوسوفو في حزيران/يونيه ١٩٩٩.

١٢٤ - وينبغي للمجتمع الدولي بقيادة وكالات الأمم المتحدة، أن يقوم بوضع برامج استعداد للشتاء لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بأسرها، فهي مهددة بكارثة إنسانية أخرى.

١٢٥ - وينبغي، بقيادة وكالات الأمم المتحدة، مواصلة الدراسات المتعلقة بما للتدمير الناشئ عن قصف منظمة حلف شمال الأطلسي للمراكز الصناعية من آثار بعيدة المدى على الصحة العامة. كما ينبغي تقييم

آثار استخدام اليورانيوم المستنفذ خاصة في كوسوفو، في مجالي الصحة العامة والبيئة. وعلى حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية توفير الحماية الكافية للعمال الذين يقومون بأعمال الإصلاح وإعادة البناء من المواد السمية في مواقع عملهم.

١٢٦ - وعلى حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أن تقدم إلى لجنة الصليب الأحمر الدولية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان أسماء الأشخاص الذين أُلقي القبض عليهم في كوسوفو ونقلوا بعد ذلك إلى مراكز احتجاز أو سجون داخل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، ومعلومات عن أماكن هؤلاء الأشخاص ووضع التهم الموجهة إليهم. وينبغي أن تتاح لكل واحد من الأشخاص المحتجزين خارج كوسوفو إمكانية الحصول على خدمات من محام يختاره، وحق التمتع بالزيارات من قبل الأسرة والطبيب وفقا لما نص عليه في المعايير الدولية.

١٢٧ - وعلى بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إجراء مفاوضات بشأن إعادة الأشخاص المحتجزين خارج كوسوفو إلى كوسوفو ومنطقة البعثة.

١٢٨ - على جيش تحرير كوسوفو الإفراج عن المعلومات والملفات المتعلقة بالأشخاص المحتجزين من آذار/مارس ١٩٩٨ حتى الوقت الحاضر. كما ينبغي إطلاق سراح الأشخاص الذين لا يزالون محتجزين لدى بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو ووقف جميع عمليات إلقاء القبض والاحتجاز التي تقوم بها.

١٢٩ - على بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وضع نظام محاكم كامل ودائم في كوسوفو، بما في ذلك محاكم الاستئناف والأحداث والمحاكم المدنية ومحاكم الجنح، من أجل ضمان الحق في المحاكمة العادلة.

١٣٠ - على بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو والقوة الأمنية الدولية في كوسوفو اتخاذ كافة التدابير اللازمة لتوفير الحماية الكافية لحقوق جميع المواطنين في كوسوفو ضد العنف والتهديد والإرهاب وغير ذلك من الأفعال غير المشروعة التي يرتكبها أفراد من نفس المجموعات العرقية أو غيرها.

١٣١ - ينبغي إيلاء اهتمام خاص للحقوق الاجتماعية للفئات الضعيفة من المجتمع، مثل المسنين والمعوقين والأطفال. كما ينبغي إجراء تحقيق فوري وشامل في أي بلاغات عن الاتجار بالنساء أو الأطفال.

— — — — —